

ج 37/12 (11/24) / 01- ج س (14118)



الأمانة العامة

القطاع الاقتصادي - إدارة النقل والسياحة

الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب

مجلس وزراء النقل العرب

الدورة العادية (37)

(مدينة الإسكندرية: 13 نوفمبر 2024)

((بمقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل

مشروع جدول الأعمال

موقع جامعة الدول العربية

www.leagueofarabstates.net

البريد الإلكتروني للإدارة

tratou.dept@las.int

"ملحوظة"

يمكن الحصول على نسخ إضافية من وثائق جدول الأعمال
بالدخول على البوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية
على الرابط التالي: www.leagueofarabstates.net -
وحسب التسلسل التالي
المجالس الوزارية - وزراء النقل العرب - دورات المجلس
2024 - جدول أعمال

بنود مشروع جدول الأعمال

الصفحة	الموضوع	البنود
6	دعم الاقتصاد الفلسطيني وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنمية القطاعية في القدس (2018 - 2022)	البند الأول:
في مجال النقل البري		
9	الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها	البند الثاني:
14	اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية	البند الثالث:
18	إنشاء منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط.	البند الرابع:
23	تحديث دراسة توحيد مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية.	البند الخامس:
29	متطلبات تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقيه	البند السادس:
34	إنشاء لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، النقل بالكوابل)	البند السابع:
38	توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات الحافلات.	البند الثامن:
41	توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية.	البند التاسع:
45	تحديث تدابير وممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء (مقترح مقدم من دولة قطر)	البند العاشر:
47	اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل (مقترح من دولة قطر)	البند الحادي عشر:

البنود	الموضوع	الصفحة
في مجال النقل البحري		
البند الثاني عشر:	مشروع اتفاقية تنظيم اجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.	49
البند الثالث عشر:	دراسة الجدوى الشاملة لإنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية	55
البند الرابع عشر:	الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية	61
البند الخامس عشر:	المؤتمر الدولي الثالث عشر للنقل البحري واللوجستيات (مارلوج 13)	65
البند السادس عشر:	دعم إعادة ترشيح بعض الدول العربية لعضوية المجلس التنفيذي للمنظمة البحرية الدولية (IMO)	67
البند السابع عشر:	بحث إمكانية إنشاء وكالة عربية خاصة للسلامة البحرية (مقترح من المملكة العربية السعودية)	69
البند الثامن عشر:	بشأن تعيين البحر الأحمر كمنطقة خاضعة لخفض الانبعاثات (MAREOL – AME) (مقترح مقدم من المملكة العربية السعودية)	71
البند التاسع عشر:	انشاء مركز إقليمي لنظام إدارة حركة السفن (VTMS) في مضيق باب المندب في البحر الأحمر (مقترح مقدم من المملكة العربية السعودية)	72
في مجال النقل الجوي		
البند العشرون:	المسودة المعدلة لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة	74

الصفحة	الموضوع	البند
76	الدراسات المكلفة بها المنظمة العربية للطيران المدني بشأن توسيع عضوية مجلس منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) ولجنة الملاحة الجوية بالمنظمة الدولية	البند الحادي والعشرون:
عام		
82	الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه	البند الثاني والعشرون:
87	اعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الاخضر	البند الثالث والعشرون:
90	تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفاعل ومرن لنقل البضائع والركاب (مقترح مقدم من دولة قطر)	البند الرابع والعشرون:
92	الحساب الموحد للمجالس الوزارية المتخصصة	البند الخامس والعشرون:
94	موعد ومكان عقد الدورة (38) لمجلس وزراء النقل العرب والدورة (74) لمكتبه التنفيذي.	البند السادس والعشرون:

بنود مشروع جدول الأعمال
مرفقات بنود جدول أعمال الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

البند	الموضوع
البند الأول:	- مذكرة الأمانة العامة - القرار رقم 2435 الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (د.ع 114 - 2024/9/5) - مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية - مذكرة دولة الكويت - مذكرة المملكة المغربية
البند الخامس:	تحديث دراسة توحيد مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية: - مذكرة دولة ليبيا
البند السابع:	إنشاء لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، النقل بالكوابل) - تقرير وتوصيات الاجتماع الأول للجنة
البند الثامن:	توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات الحافلات. - مذكرة دولة ليبيا
البند التاسع:	توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية - مقترح الاتحاد الدولي للطرق IRU
البند العاشر:	تحديث تدابير وممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء - مذكرة دولة قطر
البند الحادي عشر:	اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل - مذكرة دولة قطر
البند الثاني عشر:	مشروع اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية - تقرير وتوصيات الاجتماع الرابع (مرفق به الاتفاقية)
البند الخامس عشر:	تقرير وتوصيات المؤتمر الدولي الثالث عشر للنقل البحري واللوجستيات (مارلوج 13)

البند	الموضوع
البند السادس عشر:	دعم إعادة ترشيح بعض الدول العربية لعضوية المجلس التنفيذي للمنظمة البحرية الدولية (IMO) - مذكرة المملكة العربية السعودية
البند السابع عشر:	بحث إمكانية إنشاء وكالة عربية خاصة للسلامة البحرية - مذكرة المملكة العربية السعودية
البند الثامن عشر:	بشأن تعيين البحر الأحمر كمنطقة خاضعة لخفض الانبعاثات (MAREOL - AME) - مذكرة المملكة العربية السعودية
البند التاسع عشر:	انشاء مركز إقليمي لنظام إدارة حركة السفن (VTMS) في مضيق باب المندب في البحر الأحمر - مذكرة المملكة العربية السعودية
البند العشرون:	تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس عشر للجنة اتفاقية تبادل الاعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة. مرفق به الاتفاقية.
البند الحادي والعشرون:	- مذكرة الأمانة العامة - مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني
البند الثاني والعشرون:	الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه - تقرير وتوصيات الاجتماع الأول للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات
البند الثالث والعشرون:	اعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الأخضر - مذكرة الأمانة العامة - مذكرة الأكاديمية
البند الرابع والعشرون:	تكامل وسائل النقل لتحقيق نقل مستدام وفعال ومرن لنقل البضائع والركاب - مذكرة دولة قطر
البند الخامس والعشرون:	الحساب الموحد للمجالس الوزارية المتخصصة - مذكرة الأمانة العامة - مذكرة دولة قطر

البند الأول:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

دعم الاقتصاد الفلسطيني وتنفيذ الخطة الاستراتيجية

للتنمية القطاعية في القدس (2018 – 2022)

عرض الموضوع:

- تنفيذاً لقرارات القمم العربية وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي صدر عن الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب القرار رقم 529 والذي نص على: -
 1. دعم ثبات الشعب الفلسطيني على أرضه والتحذير من أي محاولات لتهجيده خارجها.
 2. إدانة كل ما تعرض له الشعب الفلسطيني الشقيق وما يتعرض له حالياً من عدوان وانتهاكات لحقوقه، والتأكيد على ضرورة رفع الحصار عن قطاع غزة، والسماح بشكل فوري بإدخال المساعدات الانسانية والغذاء والوقود إليها.
 3. دعوة وزارات النقل في الدول العربية إلى زيادة أوجه الدعم الفني المقدم إلى دولة فلسطين في إطار الخطة الاستراتيجية للتنمية القطاعية في القدس إضافة إلى توجيه جزء من برامجها لتنفيذ مشاريع إغاثية وتنموية من شأنها إزالة آثار العدوان الإسرائيلي في ظل التداعيات السلبية للعدوان وخاصة على قطاع غزة.
 4. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع وزارة النقل بدولة فلسطين تقديم تقرير عن آثار العدوان الإسرائيلي على قطاع النقل بقطاع غزة، للعمل على إصلاح ما تم تدميره وإزالة آثار العدوان عليه.

- قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرتها رقم 7/9/5/1991/23 بتاريخ 20/11/2023 المرفق صورتها وذلك تنفيذاً للفقرة رقم (4)، حيث لم تتلقى الأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن.
- كما قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرتها رقم 7/9/5/1988/23 بتاريخ 20/11/2023 المرفق صورتها وذلك تنفيذاً للفقرة رقم (3)، حيث تلقت الأمانة العامة ردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الكويت، والمملكة المغربية، (مرفق)، والتي تفيد بما يلي:
 - المملكة الأردنية الهاشمية:

1. استعداد هيئة تنظيم النقل البري لزيادة وتقديم كافة التسهيلات والدعم الفني والتشريعي واللوجستي بما يخص النقل البري مع دولة فلسطين.
2. تؤكد الهيئة البحرية الأردنية دعمها للاقتصاد الفلسطيني من خلال التدريب وتبادل الخبرات مع الكوادر الفلسطينية في مجال عمل الإدارات البحرية وتعزيز التعاون مع الإدارة البحرية الفلسطينية، وإن مؤسسات التعليم والتدريب البحري المعتمدة من قبل الهيئة البحرية الأردنية تعامل الطلبة الفلسطينيين كمعاملة الطلبة الأردنيين.
3. أبدت هيئة تنظيم الطيران المدني بأنه لا مانع لديها من تقديم أي دعم فني في حال طلب ذلك من قبل الجانب الفلسطيني.
4. استعداد ادارة الأرصاد الجوية وزارة النقل لعقد دورات تدريبية للمتدربين من كواد الأرصاد الجوية الفلسطينية بالكلف التشغيلية دون عوائد ربحية في مركز التدريب للرصد والتنبؤات الجوية التابع لها.

• دولة الكويت:

- أفادت (الهيئة العامة للطرق والنقل البري) على استعداد لتقديم الدعم الفني لقطاع النقل في دولة فلسطين، حسب الإمكانيات المتاحة وتبعاً للإجراءات المتبعة.

• المملكة المغربية:

- والتي تفيد بأن وزارة النقل واللوجستيك بالمملكة مستعدة لتقديم المساعدة الفنية اللازمة لدولة فلسطين في قطاع النقل بكافة انماطه وفي مجال السلامة الطرقية، وذلك عبر توفير برامج تدريبية وزيارات عمل وورشات فنية لصالح الكوادر الفلسطينية.
- في نفس الاطار صدر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته 114 بتاريخ 2024/9/5 القرار رقم 2435 والذي نص في فقرته الثالثة على " العمل على تنفيذ خطة الاستجابة الطارئة التي أعدتها دولة فلسطين لتداعيات العدوان الإسرائيلي على دولة فلسطين ، وجريمة الإبادة الجماعية التي ترتكبها اسرائيل ، القوة القائمة بالاحتلال في قطاع غزة ، ودعوة الدول والمنظمات ووكالات التنمية والصناديق الوطنية والدولية ذات الصلة المساهمة في تمويل وتنفيذ هذه الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين.، كما نصت الفقرة الحادية عشر من نفس القرار على " دعوة المجالس الوزارية المتخصصة والمنظمات والمؤسسات العربية كل في مجال اختصاصه إلى وضع اليات تنفيذ القرارات الصادرة بهدف دعم الاقتصاد الفلسطيني" (مرفق القرار)

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب

على الطرق بين الدول العربية وعبرها

عرض الموضوع:

دخلت الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها حيز النفاذ اعتباراً من 2017/1/17 وذلك بعد تصديق وانضمام (9) دولة عربية وهي:

- المملكة الأردنية الهاشمية: تصديق بتاريخ (2016/12/18)
- دولة الإمارات العربية المتحدة: انضمام بتاريخ (2009/2/26)
- المملكة العربية السعودية: تصديق بتاريخ (2023/8/27)
- الجمهورية العربية السورية: تصديق بتاريخ (2007/10/17)
- جمهورية العراق: انضمام بتاريخ (2017/7/6)
- دولة فلسطين: تصديق بتاريخ (2009/11/1)
- دولة قطر: انضمام بتاريخ (2010/1/13)
- دولة ليبيا: تصديق بتاريخ (2009/1/22)
- الجمهورية اليمنية: انضمام بتاريخ (2008/7/16)

- عقدت اللجنة المعنية عدة اجتماعات للنظر في واقع تنفيذ الاتفاقية وقد طرحت بعض التعديلات عليها وبعرض تلك التعديلات على مجلس وزراء النقل العرب في دورته (35) أصدر قراره الذي نص على " عدم الموافقة على التعديل الصادر عن اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية في اجتماعها الثالث".

- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (9/23) بتاريخ 2023/1/5، المتضمنة طلب موافقتها بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية التي لم تنضم إلى الاتفاقية.

- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم ج/4/2/3544 بتاريخ 2022/12/8 من المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية، متضمنة رأي وزارة النقل الأردنية حول ما تم طرحه في الاجتماع السابق من ممثل المملكة المغربية بشأن طلب شهادة المراقبة التقنية لعبور الشاحنات والمركبات على أراضيها تمهيداً لانضمامها لهذه الاتفاقية، والذي يشير إلى أن كل دولة تصدر رخصة

للمركبة بعد التأكد من سلامتها الفنية حيث تعتبر شبيهة لشهادة المركبة وأنه لا داعي لها، كما أشارت وزارة النقل الأردنية في مذكرتها إلى قرار مجلس وزراء النقل العرب الذي يتضمن التالي:-

"عدم الموافقة على التعديل الصادر عن اجتماع اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية في اجتماعها الثالث".

- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم 4436 بتاريخ 2022/11/15 من المندوبية الدائمة للمملكة المغربية بشأن توضيح وتعريف "شهادة المراقبة التقنية للمركبات" داخل أراضيها.

- قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرتها رقم 23/9/5/9/7 بتاريخ 2023/1/5 إلى الدول العربية غير المنضمة إلى الاتفاقية بشأن متابعة تنفيذ القرار الصادر من مجلس وزراء النقل في هذا الشأن وموافاتها بالإجراءات التي اتخذت نحو الانضمام إلى الاتفاقية، ورقم 23/10/5/9/7 بتاريخ 2023/1/5 إلى الدول العربية المنضمة وهي : المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الامارات العربية المتحدة، وجمهورية العراق، ودولة فلسطين، ودولة قطر، ودولة ليبيا، والجمهورية اليمنية، بشأن موافاتها بمدى التطبيق الفعلي للاتفاقية وما هي العوائق التي تواجه تطبيقها إن وجدت.

- تم عقد الاجتماع الرابع للجنة بمقر الأمانة العامة يومي 2023/3/2-1 حيث أحيطت اللجنة علماً بملاحظات الدول الاعضاء ووجهات النظر المقدمة من رؤساء وفود الدول العربية المشاركة ورفع تحفظات بعض الدول على الاتفاقية وأشار عدد من ممثلي الدول بأنهم بصدد اتخاذ الخطوات اللازمة للانضمام وقد اتخذت اللجنة التوصيات التالية:

1- تكليف الأمانة العامة بعرض واقع تنفيذ هذه الاتفاقية والاتفاقيات العربية الأخرى المعنية بقطاع النقل على القمة العربية القادمة (د.ع رقم (32)) حتى يتسنى زيادة عدد الدول العربية المنضمة للاتفاقية ومن ثم التطبيق الفعلي لها.

2- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع أمانة مجلس التعاون لدول الخليج العربي بحث التوفيق بين الاتفاقيات الخاصة بقطاع النقل البري في الجانبين حتى يمكن تفعيل هذه الاتفاقية في المنطقة العربية.

3- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة وزارات النقل بالدول العربية غير المنضمة للاتفاقية لحثهم على الانضمام.

4- حث جمهورية مصر العربية على رفع تحفظها على المادة رقم (3) والخاصة بتسهيل حرية مرور وسائل النقل بلوحاتها، لتشجيع باقي الدول العربية للانضمام في الاتفاقية.

5- الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بمعوقات تنفيذ الاتفاقية.

6- تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بوضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية.

- تم عرض تقرير وتوصيات الاجتماع الرابع للجنة الذي عقد بمقر الأمانة العامة يومي 1-2/3/2023، على الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 18 و 19 يونيو 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- الترحيب بانضمام المملكة العربية السعودية لاتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها.

2- الترحيب بالخطوات التي اتخذتها كل من جمهورية مصر العربية، والجمهورية التونسية للانضمام إلى اتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها.

3- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة وزارات النقل بالدول العربية غير المنضمة للاتفاقية لحثهم على الانضمام.

4- تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بوضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية.

- تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16 والتي تضمنت الإجراءات والملاحظات المتخذة من قبل وزارة النقل العراقية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، حيث أوضحت ما يلي بهذا الشأن:

• تم ابلاغ وزارة الخارجية ان الشركة العامة لنقل المسافرين والوفود (احدى تشكيلات وزارة النقل) تؤكد تحفظها على المادة (4/1/ب) من الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية واقتراح الشركة المذكورة تغيير العمر الافتراضي للحافلات من 10 سنوات إلى 20 سنة كون أغلب حافلات الشركة المذكورة وحافلات القطاع الخاص عمرها الافتراضي يزيد عن 10 سنوات ليتم الانتفاع من الاتفاقية مدار البحث.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع /2606/2 بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت الإجراءات المتخذة من قبل وزارة النقل الأردنية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، حيث أوضحت ما يلي بهذا الشأن:

• تم تعميم النسخة المعتمدة من تلك الاتفاقية على كل من هيئة تنظيم النقل البري، والجمارك الأردنية، وذلك تنفيذاً للفقرة (1) من قرارات هذا البند والتي تنص على "تكليف الأمانة بتعميم نسخة معتمدة من الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية على الدول الأعضاء، في سياق إجراءات انضمامها إلى الاتفاقية.

- تم مخاطبة معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين بكتابنا رقم 1040/8/2/2 بتاريخ 2023/2/13 لإعلان الأمانة العامة وموافاتهم بمدى التطبيق الفعلي للاتفاقية من قبل الجمارك الأردنية ومنها إصدار دائرة الجمارك التعميم رقم (78) لسنة 2017 لتنفيذ مضمون الاتفاقية مع الالتزام بتحفظ المملكة على المواد أرقام (4/1 - ب) و(18) من الاتفاقية، وكذلك بأنه لا يوجد لدى كل من الجمارك الأردنية وهيئة تنظيم النقل البري أية معوقات تواجه وسائط نقل الركاب العربية من قبل السلطات الحكومية الأردنية في المنافذ الحدودية.
- رحب مجلس وزراء النقل العرب في دورته 36 بانضمام المملكة العربية السعودية للاتفاقية، وكلف الأمانة العامة والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بوضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية، حيث جاري اعداد الآلية، وهذا يتطلب عقد عدة اجتماعات للجنة من اجل مراجعة الآلية وإدخال ملاحظات الدول الأعضاء عليها.
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
- 1. تكليف الأمانة العامة للجامعة بالتعاون مع الاتحاد العربي للنقل البري والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الانتهاء من وضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية، في موعد أقصاه 1 اغسطس 2024
- 2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مقترح الآلية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتهم عليها في موعد اقصاه 2024/9/15
- 3. تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لوضع الآلية في شكلها النهائي في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء.
- قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، وكذلك مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بتاريخ 2024/5/29 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 بمقر الأمانة العامة، حيث تم مناقشة هذه الموضوع وتم وضع تصور للآلية وارسالها للأكاديمية لوضع مدخلاتها في هذا الموضوع حتى يتسنى تعميمها على الدول الأعضاء في موعد أقصاه 15 سبتمبر 2024، وسيتم توزيعها لاحقاً.
- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد

الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. تكليف الأمانة العامة بالانتهاء من وضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024.

2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مقترح الآلية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتهم عليها في موعد أقصاه 2025/2/1، ودعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة الآلية المقترحة في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء.

3. حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثالث:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

"اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية"

عرض الموضوع:

- وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم (1916) في دورته العادية رقم (89) بتاريخ 2012/2/29.
- وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بموجب قراره رقم (7551) في دورته العادية (138) بتاريخ 2012/9/5.
- تحفظت كل من المملكة الأردنية الهاشمية على المادة (13-31-53) من الاتفاقية.
- تحفظت المملكة العربية السعودية على الاتفاقية والنص كالتالي: - "إن المملكة ستطبق الأحكام الواردة في الاتفاقية بما لا يخل بإجراءات وأحكام نظام "قانون" الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على جميع البضائع الواردة والصادرة والعبارة ترانزيت".
- تدخل الاتفاقية حيز النفاذ بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع وثائق تصديق ثلاث من الدول العربية عليها وفقا للمادة (64) الفقرة (1) منها.
- بلغ عدد الدول الموقعة على الاتفاقية أربع دول وهي كالتالي "الأردن - تونس - السعودية - المغرب" كما صدقت عليها المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ومن ثم لم تدخل حيز النفاذ حتى تاريخه.
- أرسلت الأمانة العامة مذكرة تعميم إلى المندوبيات الموقرة رقم (454/23) بتاريخ 2023/1/22، بشأن طلب موافاتها بالموضوعات المقترحة لمناقشتها في الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.
- تلقت الأمانة العامة المذكرة الواردة من المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (312) بتاريخ 2023/3/23 المتضمنة مقترح وزارة النقل الجزائرية توسيع النقاش حول مقترحات هذه الاتفاقية مع باقي الدول العربية، وذلك نظرا لاختلاف التنظيمات والقوانين واللوائح الإدارية بين البلدان العربية.

- تم عرض الموضوع، على الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 18 و19 يونيو 2023، واتخذت التوصيات التالية:
 - 1- الترحيب بالخطوات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للتصديق على الاتفاقية.
 - 2- حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.
 - 3- الطلب من الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة بمعوقات الانضمام للاتفاقية لمناقشتها خلال الاجتماع القادم للجنة.
- قامت الأمانة العامة للجامعة بتعميم تقرير وتوصيات الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 3/0782 بتاريخ 20 يونيو 2023.
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة من المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2023/0048702/5 بتاريخ 2023/5/29 والتي تتضمن تحفظ دولة قطر على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية وتطلب تعديل المادة 55 من الاتفاقية المشار إليها أعلاه لكي تتناسب مع القوانين الجمركية للدول العربية كما تؤيد تحفظ المملكة العربية السعودية على المادة 53 من الاتفاقية.
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة من الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 000814-45 بتاريخ 2023/8/27 والتي تفيد بأن المملكة قد وقعت على الاتفاقية مع تسجيل تحفظها ونصه كالاتي (أن المملكة سوف تطبق الأحكام الواردة في الاتفاقية بما لا يخل بالإجراءات واحكام نظام قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على جميع البضائع الواردة والصادرة والعبارة ترانزيت).
- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي صدر قرار رقم 531 والذي نص على: -
 1. الترحيب بالخطوات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للتصديق على الاتفاقية.
 2. الترحيب بالخطوات التي اتخذتها جمهورية مصر العربية للانضمام لاتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية.
 3. حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.

4. الطلب من الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة بمعوقات الانضمام للاتفاقية لمناقشتها خلال الاجتماع القادم للجنة.

5. تكليف الأمانة العامة للجامعة بعقد اجتماع للجنة الفنية للنقل البري لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية حال تلقيها ملاحظات في هذا الشأن.

- تلقت الأمانة من الدول الاعضاء عدد من المذكرات ولكنها لم تتضمن ملاحظات محددة من الدول الأعضاء من اجل عقد اجتماع للجنة لمناقشتها، في حين طلبت الجمهورية العربية السورية توسيع النقاش حول الاتفاقية، في حين طلبت دولة قطر منح فترة زمنية أكبر من اجل استكمال النقاش حول الاتفاقية.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. الترحيب بإيداع المملكة العربية السعودية لوثائق التصديق على الاتفاقية لدى الأمانة العامة، وبالخطوات التي اتخذتها كل من جمهورية العراق، ودولة ليبيا، والجمهورية اليمنية، للتوقيع على الاتفاقية.

2. الطلب من الدول الاعضاء موافاة الأمانة العامة في موعد أقصاه 1 أغسطس 2024 بموقفها من الانضمام من الاتفاقية، من حيث التوقيع او المعوقات التي تحول دون الانضمام.

3. تكليف الأمانة العامة بإعداد تقرير في ضوء ما يرد إليها من الدول الأعضاء، وعرضه على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب للنظر في وضع الاتفاقية، من حيث المضي قدماً فيها او الحاجة لتعديلها.

- قامت الأمانة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 2 أعلاه بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/710/24 بتاريخ 2024/5/22، حيث ورد عدد من ردود الدول العربية وهي: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (ملاحظات بشأن الاتفاقية)، دولة ليبيا (ملاحظات حول الاتفاقية)، والجمهورية الإسلامية الموريتانية (الموافقة على الاتفاقية والاستعداد للانضمام إليها)

- وفي إطار إنشاء لجنة معنية بالاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه تم تضمين مرئيات الدول العربية في جدول اعمال الاجتماع الأول لهذه اللجنة التي عقدت خلال الفترة 25-26 سبتمبر 2024 بمقر الأمانة العامة.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 أصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
- الترحيب بمبادرة دولة ليبيا للتوقيع على الاتفاقية.
- حث الدول العربية التي لم توقع على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة التوقيع عليها والدول التي وقعت ولم تصادق عليها سرعة التصديق عليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.
- الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها كل من جمهورية العراق - جمهورية مصر العربية - دولة قطر للانضمام إلى الاتفاقية.
- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة معالي وزراء النقل بالدول العربية لمتابعة الإجراءات اللازمة للتوقيع على الاتفاقية.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الرابع:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

إنشاء منصة إلكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي

والسككي والبحري ومتعدد الوسائط

عرض الموضوع:

- أصدر المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب في دورته (66) بتاريخ 2021/5/27، توصية بشأن إنشاء منصة إلكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط، وتنص التوصية على ما يلي: -

1 - الترحيب بمقترح جمهورية مصر العربية لإنشاء منصة إلكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري والنقل متعدد الوسائط.

2- إتاحة المزيد من الوقت لوزارة النقل في جمهورية مصر العربية لاستكمال كافة المتطلبات الفنية والتشغيلية للمشروع والتنسيق مع كل من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري المكلفة من قبل مجلس وزراء النقل العرب بإنشاء البوابة الإلكترونية العربية لتسهيل نقل التجارة بين الدول العربية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) التي أنشأت المنصة الإلكترونية لنظام المعلومات الجغرافية لشبكات ومرافق النقل في المنطقة العربية، والاتحاد العربي للنقل البري الذي أنشأ الموقع الإلكتروني للسلامة الطرقية في الدول العربية بقرار من مجلس وزراء النقل العرب، وذلك لتفادي التداخل والازدواجية في المضمون عند إنشاء منصة إلكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري والنقل متعدد الوسائط وإعداد مسودة الشروط المرجعية لدراسة إنشاء المنصة الإلكترونية المشار إليها بعد الأخذ في الاعتبار مقترحات الدول العربية بشأنها، وعرضها على اللجنة الفنية للنقل البري لوضعها في صيغتها النهائية، للنظر في اعتمادها من قبل مجلس وزراء النقل العرب.

3- تحديد التكلفة التقديرية لكل من دراسة الجدوى ومشروع إنشاء منصة إلكترونية وتحديد الجهة التي تتولى تمويل المشروع.

4- عرض نتائج الدراسة الشاملة على الدورة القادمة للمكتب التنفيذي ومن ثم رفعها إلى مجلس وزراء النقل العرب.

- تم عرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (34) خلال الفترة من 19-20/10/2021 والذي أصدر القرار رقم (494) البند الرابع الذي ينص على: -
- 1- إتاحة المزيد من الوقت للتنسيق بين وزارة النقل بجمهورية مصر العربية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لبحث إمكانية تنفيذ مقترح إنشاء منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط وذلك في مرحلة لاحقة ضمن مشروع البوابة الالكترونية العربية لتسهيل حركة التنقل والتجارة بين الدول العربية، الذي تنفذه الأكاديمية.
- 2- ضرورة أن يتم الأخذ في الاعتبار مضمون المنصات العربية في مجال النقل في المنطقة العربية وإمكانية الربط فيما بينها لشمولية الاستفادة.
- 3- عرض نتائج التنسيق للجنة الفنية المعنية على الاجتماع القادم للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب.
- تم عرض الموضوع مرة أخرى على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 22-23/11/2022 والذي أصدر القرار رقم (512) البند الرابع الذي تضمن الاتي:
- "منح جمهورية مصر العربية المزيد من الوقت لاستكمال القدرات الفنية لمشروع منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط".
- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (160/23) بتاريخ 2023/2/5، إلى وزارة النقل بجمهورية مصر العربية، لموافاتها بما تم من نتائج فيما يخص إنشاء منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة جمهورية مصر العربية رقم (944) بتاريخ 2023/3/22، مفادها أن جهاز تنظيم النقل البري والدولي بصدد تقديم عرض فني لاستضافة المنصة الثانية لسجلات النقل والمعلومات بالثلاثية الأفريقية لمدة لا تقل عن 5 سنوات، والتي تشمل حركة النقل في إفريقيا عبر الحدود البرية والبحرية، وفي حالة النجاح في استضافة المنصة سيتم إعداد فريق عمل مدرب على إدارة مثل هذه المنصات بالتعاون مع الثلاثية الافريقية وسيتم النظر في تطبيق هذه المنصة مع الدول العربية.
- تم عرض الموضوع، على الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 18 و 19 يونيو 2023، واتخذت التوصيات التالية:
- 1- أن يقتصر تطبيق المنصة في مراحلها الأولى على النقل البري فقط.
- 2- الطلب من الدول العربية التي لديها منصات للنقل البري موافاة الأمانة العامة لإحالتها لجمهورية مصر العربية للاستفادة منها.

3- الطلب من جمهورية مصر العربية موافاة الأمانة العامة بورقة عمل توضح الهدف من المنصة وأهميتها وتصور أولي لها في موعد أقصاه 2023/8/1.

4- تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) للمشاركة في الاجتماع القادم.

- قامت الأمانة العامة للجامعة بتعميم تقرير وتوصيات الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 3/0782 بتاريخ 20 يونيو 2023.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نص ملاحظاتها على هذا الموضوع ما يلي "بينت الأمانة التنفيذية للجنة الوطنية لتسهيل النقل والتجارة في دول منطقة الإسكوا إن هذه الوزارة مشتركة في المنصة الإلكترونية لقطاع النقل المتكامل للدول العربية والمشرف عليها لجنة الإسكوا بممثلين من قسم الأمانة التنفيذية من كافة الدول العربية، وربطها الإلكتروني:

<https://www.giscloud.com>

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع 2606/2 بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت الإجراءات المتخذة من قبل وزارة النقل الأردنية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، وتضمنت ملاحظاتها ما يلي:

■ تم مخاطبة معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين بكتابنا رقم 2111/8/2/2 تاريخ 2023/4/4 والمرسل نسخة منه لمعالي السفير الأردني في القاهرة لإعلام الأمانة العامة بأسماء المنصات المعنية بقطاع النقل والربط الخاص بها لبحث إمكانية الربط بين المنصات العربية في مجال النقل.

■ تم تعميم محضر تقرير وتوصيات الاجتماع (التاسع عشر) للجان الفنية ومتعدد الوسائط على هيئة تنظيم النقل البري والهيئة البحرية الأردنية، حيث تم التوصية بأن يقتصر تطبيق المنصة في مراحلها الأولى على النقل البري فقط.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 532 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:

- أن يقتصر تطبيق المنصة في مراحلها الأولى على النقل البري فقط.

- الطلب من الدول العربية التي لديها منصات للنقل البري موافاة الأمانة العامة لإحالتها لجمهورية مصر العربية للاستفادة منها.

- إحالة المقترح المقدم من قبل جمهورية مصر العربية بشأن منصة إلكترونية عربية في مجال النقل البري بين الدول العربية، إلى الدول الأعضاء لإبداء مريئاتها عليه في موعد أقصاه 1 يناير 2024.
- تكليف الأمانة العامة للجامعة بعقد اجتماع للجنة الفنية للنقل البري لإدخال ملاحظات الدول الأعضاء على العرض المقدم واستكمال الخطوات اللازمة لإنشاء المنصة.
- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء ولم تتلقى ردود سوى من كل من: المملكة الاردنية الهاشمية ومملكة البحرين والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة المغربية، مما حال دون عقد اجتماع لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء.
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
 1. الطلب من جمهورية مصر العربية، موافاة الأمانة العامة بالمقترح النهائي لإنشاء المنصة وما تم بشأنها في موعد أقصاه 1 يوليو 2024، وذلك لتعميمها على الدول الأعضاء.
 2. تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع مع جمهورية مصر العربية، والاتحاد العربي للنقل البري، للنظر في مدى إمكانية التطبيق أو الاكتفاء بالربط بين المنصات الالكترونية بالدول العربية.
- قامت الأمانة العامة بمخاطبة وزارة النقل بجمهورية مصر العربية بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/716/24 بتاريخ 2024/5/22 في هذا الشأن، ولم يرد للأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن.
- قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، لمناقشة هذا الموضوع حيث افاد ممثل الاتحاد بأن الاتحاد قام بإصدار موبایل ابليكشن تنفيذاً للتوصية، هو يمكنه القيام بالمهام التي كانت ستقوم بها المنصة، حيث سيتم عرض تفاصيل عنه خلال الاجتماع القادم للجنة من خلال عمل عرض مرئي من قبل الاتحاد العربي للنقل البري.
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. دعوة الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بالمنصات المعنية بالنقل البري لديها سرعة موافاتها الأمانة العامة بها.
2. تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع مشترك للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الاعضاء لبحث إمكانية الربط بين تلك المنصات، وكذلك بحث تطبيق الهاتف الجوال المقدم من الاتحاد العربي للنقل البري، ومدى إمكانية الاستفادة منه.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الخامس:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

توحيد مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات

العامة بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته (33) القرار رقم (481) بتاريخ 2021/10/21 بشأن الحلول المقترحة للعقبات التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية، حيث تنص الفقرة (2-أ) من القرار على:
"تكليف الاتحاد العربي للنقل البري بموافاة الأمانة العامة بتحديث الدراسة التي سبق أن أعدها الاتحاد حول توحيد مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية".
- وقد أفاد الاتحاد العربي للنقل البري بأنه بانتظار تزويده برودود باقي الدول العربية ليقوم بإعداد الدراسة المطلوبة، كما أفاد بأن البيانات الواردة من الجمهورية التونسية غير واضحة ويصعب جداً قراءتها.
- طلبت الأمانة العامة من الدول العربية التي لم ترد ردود منها موافاتها بالبيانات المستوفاة لاستكمال وتحديث الدراسة ووردت ردوداً مستوفاة من (11) دولة عربية وهم كالاتي: "المملكة الأردنية الهاشمية- الجمهورية التونسية- مملكة البحرين- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- المملكة العربية السعودية- سلطنة عمان- جمهورية العراق- دولة فلسطين- دولة قطر - جمهورية مصر العربية- المملكة المغربية".
- تلقت الأمانة العامة من الاتحاد العربي للنقل البري وثيقة حول تلك الدراسة المشار إليها، وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط: بتاريخ (2021/9/15-14) أوصى بما يلي:- "دعوة الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بالمواصفات والابعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، إلى سرعة موافاتها بتلك البيانات في موعد غايته شهر من تاريخه حتى يتسنى للاتحاد العربي للنقل البري إعداد دراسة محدثة في هذا الشأن، ومن ثم عرض الدراسة على الاجتماع القادم للجنة".

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (34) بتاريخ 19-20/10/2021، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القرار رقم (495) الذي ينص على الآتي: -
- 1- "دعوة الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بالمواصفات والابعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، إلى سرعة موافاتها بتلك البيانات في موعد غايته شهر من تاريخه، حتى يتسنى للاتحاد العربي للنقل البري إعداد دراسة محدثة في هذا الشأن، ومن ثم عرض الدراسة على الاجتماع القادم للجنة الفنية للنقل البري".
- 2- دعوة الاتحاد العربي للنقل البري للتنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) للعمل على توحيد المواصفات والابعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية".
- تلقت الأمانة العامة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) مذكرتها بتاريخ 2022/3/16، حول الأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية محددة في اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي، الذي تم اعتماده بتاريخ 2001/5/10، وتم تعديله في عام 2016، بحيث أصبحت تسميته "اتفاق الطرق الدولية بين الدول العربية".
- قامت الأمانة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء لموافاتها بالمواصفات والابعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس وزراء النقل العرب المشار إليه أعلاه.
- تم عرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 2022/11/23-22 والذي أصدر القرار رقم (513) الذي ينص على:-
- 1- دعوة الدول العربية الى نشر المواصفات والأبعاد والأوزان المحورية المعتمدة لديها على المواقع الإلكترونية لوزارات النقل.
- 2- دعوة الدول العربية الالتزام بمواصفات كل دولة في عمليات النقل الدولي بين الدول الأعضاء.
- 3- دعوة الاتحاد العربي للنقل البري للتنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) لوضع إطار استرشادي للمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية.
- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (166/23) بتاريخ 2023/2/5، عبر الإيميل إلى كل من الاتحاد العربي للنقل البري ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) لمتابعة تنفيذ الفقرة (3) من قرار المجلس الوزاري رقم (513) المشار إليه أعلاه، وجاري التنسيق بين الأطراف المعنية في هذا الشأن.

- أرسلت الأمانة العامة مذكرة تعميم على المندوبيات الموقرة رقم (161/23) بتاريخ 2023/2/5، المتضمنة طلب موافاتها بما تم اتخاذه من إجراءات في هذا الشأن.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المندوبية الدائمة لدولة ليبيا بتاريخ 2023/4/19، (مرفق) والتي تضمنت نسخة ضوئية للأوزان والأبعاد المحورية للمركبات المسموح لها بالمرور على الطرقات العامة وفق التشريع الليبي بالقرار 71 لسنة 1989.
- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصيات التالية:
 - 1- التأكيد على أن تقوم الدول العربية بنشر المواصفات والأبعاد والأوزان المحورية المعتمدة لديها على المواقع الإلكترونية لوزارة النقل.
 - 2- دعوة الدول العربية الالتزام بمواصفات كل دولة في عمليات النقل الدولي بين الدول الأعضاء.
 - 3- التأكيد على الاتحاد العربي للنقل البري التنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) لوضع إطار استرشادي للمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، وعرض نتائجه على الاجتماع القادم للجنة.
 - 4- دعوة الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بالمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات حتى يتسنى لها إعداد كتيب لهذه المواصفات يشمل كافة الدول الأعضاء.
- لم تتلق الأمانة العامة حتى تاريخه أي رد في هذا الشأن من الاتحاد العربي للنقل البري.
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة جمهورية مصر العربية رقم 1970 بتاريخ 2023/7/17 والتي تتضمن صورة من قرار وزير النقل بجمهورية مصر العربية رقم 724 لسنة 2019 مرفقاً به بيان بالحمولات المسموح المرور بها على شبكة الطرق المصرية.
- قامت الأمانة العامة للجامعة بتعميم مذكرة جمهورية مصر العربية أعلاه بموجب مذكرتها رقم 2023/7/9/1316/5 بتاريخ 2023/7/25.
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نصت ملاحظاتها على ما يلي:
 - تم نشر المواصفات والأوزان المحورية المعمول بها في العراق على الموقع الإلكتروني لهذه الوزارة المدرج في الأدنى: <http://mortrans.gov.iq>

- تم تزويد وزارة الخارجية بموجب كتابنا المرقم (10120/ن/2/49) في 2023/3/13 بصورة ضوئية للمواصفات والأوزان المحورية المعمول بها في العراق لغرض إرسالها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تزويدنا بنسخة منا لأبعاد والأوزان المحورية المعتمدة لدى الدول الأعضاء.
- وقد تم اتخاذ ما يلزم من قبل الوزارة المذكورة بموجب كتابها المرقم (1917/28/2/14) في 2023/3/16.
- زودتنا الوزارة المذكورة بصورة عن دراسة وتوحيد مواصفات الأبعاد والأوزان للشاحنات العاملة بين الدول العربية وتم إحالتها إلى الجهات المعنية في هذه الوزارة للاطلاع عليها.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع 2606/2/ بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت الإجراءات المتخذة من قبل وزارة النقل الأردنية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، وتضمنت ملاحظاتها بأنه تنفيذاً للفقرة (1) من القرار رقم (513)، تم مخاطبة وزارة الخارجية بكتابنا رقم 1006 تاريخ 2023/2/12 لإعلان لإعلام الأمانة العامة بأن وزارة النقل قامت بنشر نظام الأبعاد القصوى والأوزان الإجمالية لقوة المحرك للمركبات المعتمدة في المملكة على الموقع الإلكتروني للوزارة.
- تم عرض الموضوع على الاجتماع (20) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 17 و 18 سبتمبر 2023، واتخذت التوصيات التالية:
- 1- الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.
- 2- تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.
- 3- الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أيّاً من الدول العربية.
- 4- حث الاتحاد العربي للنقل البري واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) على التعاون بشكل فعال مع الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب لما لذلك من انعكاسات إيجابية على صناعة النقل بالدول العربية.

تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 533 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-

1. الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.
2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.
3. الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أيًا من الدول العربية.
4. الطلب من وزارة النقل بدولة قطر بالتواصل مع الاتحاد العربي للنقل البري للتعرف على آخر المستجدات حول وضع إطار استرشادي للمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات، لما لذلك من انعكاسات إيجابية على صناعة النقل بالدول العربية.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء وكذلك تم موافاة الاتحاد بكل مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لدى الدول العربية، حيث تلقت مذكرة من دولة قطر تفيد بأنه تم مخاطبة وزارة النقل في دولة قطر للاتحاد العربي للنقل البري للوقوف على اخر المستجدات بشأن الإطار الاسترشادي للمواصفات، وكذلك ردود من كل من: الجمهورية العربية السورية ودولة الكويت، جمهورية العراق، متضمنه بالمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات لديها، ومن جانب الأمانة العامة لم تتلقى أي ردود من الاتحاد العربي للنقل البري في هذا الشأن.
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. التأكيد على قرارات مجلس وزراء النقل العرب في هذا الشأن.
2. تشكيل فريق عمل من الأمانة العامة والاتحاد العربي للنقل البري، بالإضافة إلى الاتحاد الدولي للنقل IRU من أجل وضع إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، في موعد أقصاه 1 سبتمبر 2024، على أن يتم عرض النتائج الصادرة عنه في حالة الانتهاء منها وعرضها في الاجتماع القادم للجنة.
- قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، لمناقشة هذا الموضوع حيث افاد ممثل الاتحاد بأن الاتحاد قام بمخاطبة الاتحاد الدولي IRU للعمل على الانتهاء هذا الاطار كما قام الاتحاد بإصدار موبايل ابلِكشن يتضمن الأوزان المحورية لكل

- دولة عربية، حيث سيتم عرض تفاصيل عنه خلال الاجتماع القادم للجنة من خلال عمل عرض مرئي من قبل الاتحاد العربي للنقل البري.
- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
1. الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.
 2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.
 3. الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أيّاً من الدول العربية
 4. تشكيل فريق عمل من الأمانة العامة والاتحاد العربي للنقل البري، بالإضافة إلى الاتحاد الدولي للنقل IRU من أجل وضع إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024، على أن يتم عرض النتائج الصادرة عنه في حالة الانتهاء منها وعرضها في الاجتماع القادم للجنة.
 5. دعوة الدول الأعضاء للاستفادة من الاوزان والابعاد المحورية للشاحنات الموجودة على تطبيق الهاتف الجوال.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السادس:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

متطلبات تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية

عرض الموضوع:

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته (33) القرار رقم (481) بتاريخ 2021/10/21 بشأن الحلول المقترحة للعقبات التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية، حيث تنص الفقرة (2-ب) من القرار على:

"تكليف الاتحاد العربي للنقل البري بموافاة الأمانة العامة بمتطلبات تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية".

- تلقت الأمانة العامة مذكرة في هذا الشأن من الاتحاد العربي للنقل البري، والتي مفادها أن تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية بصفة مستمرة يتطلب توفير تكلفة سنوية قدرها (3000) دولار، وأن التكلفة السابقة التي كان يتقاضاها الاتحاد في هذا الشأن قبل تسعة أعوام حتى عام 2012 كانت 2000 دولار أمريكي سنوياً.

- بعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط: بتاريخ (14-15/9/2021) أوصى بما يلي:

"تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتنسيق مع الاتحاد العربي للنقل البري لدراسة إمكانية تضمين موقع السلامة الطرقية في مشروع المنصة الالكترونية العربية الشاملة للنقل المزمع إنشائها".

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته (34) القرار رقم (496) بتاريخ 2021/10/20 بشأن الحلول المقترحة للعقبات التي يعاني منها قطاع النقل البري في الدول العربية، حيث ينص القرار على ما يلي:

تكليف الاتحاد العربي للنقل البري بالتنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) لإنشاء مرصد عربي متكامل للسلامة الطرقية، تمهيداً ليكون هذا المرصد جزءاً من المنصة الالكترونية العربية الشاملة للنقل التي ستنفذها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

- طلبت الأمانة العامة من الاتحاد العربي للنقل البري الموقر ولجنة الأمم المتحدة لغربي آسيا الاقتصادية والاجتماعية (الإسكوا) الموقرة بموجب مذكراتها رقم 7/9/5/085/22 بتاريخ 2022/8/31، لموافاتها بنتائج التنسيق التي جرت بين المؤسستين لإنشاء مرصد عربي متكامل للسلامة الطرقية.

- تم عرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 2022/11/23-22 والذي أصدر القرار رقم (514) الذي ينص على:-

1- الترحيب بالخطوات التي اتخذتها لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)، بشأن إنشاء مرصد عربي متكامل للسلامة المرورية.

2- دعوة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)، للتعاون مع المملكة المغربية لاستكمال الجوانب الإدارية واللوجستية والمالية المرتبطة باستضافة المرصد من قبل المملكة المغربية.

3- عرض نتائج التعاون بين المملكة المغربية ولجنة الإسكوا على الاجتماع القادم للجنة الفنية المعنية، تمهيداً لعرضها على الاجتماع القادم للمجلس.

- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (158/23) بتاريخ 2023/2/5 إلى المملكة المغربية، بشأن موافاتها بما تم إنجازه فيما يخص التعاون المشترك مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)، تنفيذاً لقرار مجلس وزراء النقل العرب في دورته (35) المشار إليه أعلاه، وجاري التواصل والتنسيق بين الأطراف المعنية في هذا الشأن.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصيات التالية:

1- التأكيد على دعوة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) للتعاون مع المملكة المغربية، لاستكمال الجوانب الإدارية واللوجستية والمالية المرتبطة باستضافة المرصد من قبل المملكة المغربية،

2- الطلب من المملكة المغربية موافاة الأمانة العامة بآخر المستجدات بشأن التعاون مع الإسكوا في هذا الشأن.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نصت ملاحظاتها على أنه بينت الأمانة التنفيذية الوطنية لتسهيل النقل والتجارة في دول منطقة الإسكوا أن العراق انضم إلى مشروع إنشاء المرصد العربي

المتكامل للسلامة المرورية، وتم تسمية منسقين وطنيين، أحدهما لقضايا سياسات السلامة المرورية، والثاني للبيانات المرورية المرتبطة بها وتم عقد عدة اجتماعات مع لجنة الإسكوا بهذا الخصوص وبحضور المنسقين الوطنيين وممثلي الأمانة التنفيذية للجنة الوطنية المذكورة.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع (20) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 17 و18 سبتمبر 2023، واتخذت التوصيات التالية:

- 1- منح كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمملكة المغربية مزيداً من الوقت لاستكمال الجوانب الإدارية واللوجستية والمالية المرتبطة باستضافة المرصد العربي المتكامل للسلامة الطرقية من قبل المملكة المغربية.
- 2- الطلب من المملكة المغربية موافاة الأمانة العامة بالمستجدات بشأن التعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في هذا الشأن.
- 3- تكليف الأمانة العامة بالتواصل مع المملكة المغربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) للنظر في إمكانية عقد اجتماع عن بُعد لمناقشة التحديات التي تواجه تحديث وتفعيل المرصد العربي المتكامل للسلامة الطرقية.

تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 534 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. منح كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمملكة المغربية مزيداً من الوقت لاستكمال الجوانب الإدارية واللوجستية والمالية المرتبطة باستضافة المرصد العربي المتكامل للسلامة الطرقية من قبل المملكة المغربية.
2. الطلب من المملكة المغربية موافاة الأمانة العامة بالمستجدات بشأن التعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في هذا الشأن.
3. تكليف الأمانة العامة بالتواصل مع المملكة المغربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) للنظر في إمكانية عقد اجتماع عن بُعد لمناقشة التحديات التي تواجه تحديث وتفعيل المرصد العربي المتكامل للسلامة الطرقية.
4. تكليف الأمانة العامة للجامعة بالتواصل مع الاتحاد العربي للنقل البري من أجل بحث إعادة تشغيل موقع السلامة الطرقية على أن يتم دفع قيمة الصيانة الدورية للموقع من الحساب الخاص لمجلس وزراء النقل العرب.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء وكذلك كل من الاتحاد العربي للنقل البري، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ولم تتلقى أي ردود في هذا الشأن.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. الطلب من الاتحاد العربي للنقل البري موافاة الأمانة العامة بمتطلبات تشغيل موقع السلامة الطرقية من الناحية الفنية والمادية.

2. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الاتحاد العربي للنقل البري لعرض مقترح حول إمكانية تشغيل او تحديث موقع السلامة الطرقية على الدورة القادمة لمجلس وزراء النقل العرب للتوجيه بما يلزم في هذا الشأن.

3. الطلب من المملكة المغربية موافاة الأمانة العامة بما يستجد عن المرصد والتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في هذا الشأن، حتى يتسنى العرض على اعمال مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.

- قامت الأمانة العامة بمخاطبة المملكة المغربية تنفيذاً للفقرة رقم 3 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/715/24 بتاريخ 2024/5/22 ولم يرد للأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن

- قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، لمناقشة هذا الموضوع حيث افاد ممثل الاتحاد بأن إعادة تفعيل موقع السلامة الطرقية امر غير ممكن وخاصة ان الموقع لم يعد يفي بالغرض الذي أنشأ من اجله وأن الموبايل ابلِكشن سيقوم بهذا الدور بشكل أكثر كفاءة.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. الإحاطة علماً بالجهود التي بذلتها المملكة المغربية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية

والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) بشأن المرصد العربي المتكامل للسلامة المرورية.

2. الطلب من المملكة المغربية موافاة الأمانة العامة بكافة المعلومات المتاحة المتعلقة بالمرصد العربي.

3. عرض مشروع المرصد العربي على اللجنة الفنية للنقل البري لإجراء التعديلات ليتوافق مع الغرض من إنشاءه.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

إنشاء لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه

(مترو، تراموي، والنقل بالكوابل)

(مقترح مقدم من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)

عرض الموضوع:

- أرسلت الأمانة العامة مذكرة تعميم إلى المندوبيات الموقرة بطلب موافاتها بالموضوعات المقترحة لمناقشتها في الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (861) بتاريخ 2022/10/27، المتضمنة مذكرة تفسيرية شارحة حول مقترحها بإنشاء لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل)، تهدف إلى التنسيق والعمل على تبادل الخبرات في مختلف المجالات المتصلة بالنقل الحضري الموجه من أجل وضع معايير خاصة للمنطقة العربية، ومن أجل الوصول إلى تحقيق الأهداف المرجوة من هذه اللجنة، يجب إنشاء لجنة فرعية عنها في مختلف تخصصات النقل الحضري الموجه.
- أوصت المذكرة التفسيرية بوضع خريطة طريق لمرافقة البلدان العربية لتطوير النقل الحضري الموجه، والاستفادة من خبرات وكفاءات الدول العربية السابقة في هذا المجال في تجسيد المشاريع الجديدة وتحقيق استقلالية إقليمية عربية في مجال استحداث وتطوير النقل الحضري الموجه في الدول العربية بالاعتماد حصرياً على المهارات والكفاءات المحلية.
- تم عرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 2022/11/23-22 والذي أصدر القرار رقم (524) الذي ينص على:-
"تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعرض الموضوعات المقترحة من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، على اللجان الفنية المعنية لدراستها بشكل موسع، ومن ثم عرض ما تتوصل إليه على الدورة (36) للمجلس".
- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصيات التالية:
- 1- تكليف الأمانة العامة بأن يكون تبادل الخبرات في مجال النقل الموجه/ الحضري (مترو - تراموي - النقل بالكوابل، ...) بند دائم على اجتماعات اللجنة.

2- الطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في دعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به ليتسنى التنسيق مع الدول الأعضاء.

3- الطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في عرض تجربتها في مجال النقل الموجه/ الحضري (مترو - تراموي - النقل بالكوابل، ...) مخاطبة الأمانة العامة بذلك حتى يمكن دمجها على مشروع وجدول أعمال اللجنة في اجتماعات القادمة.

- لم تتلق الأمانة العامة حتى تاريخه ردود من أي من الدول الأعضاء طلب دعم فني في هذا المجال وكذلك لم تتقدم أي من الدول الأعضاء لعرض تجربتها في مجال النقل الموجه / الحضري (مترو - تراموي - النقل بالكوابل، ...).

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، والتي أفادت فيها بإحاطة وزارة النقل العراقية علماً بالمستجدات في هذا الشأن.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع (20) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 17 و18 سبتمبر 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- الطلب من الدول الأعضاء التي لديها خبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، النقل بالكوابل) عرض تجربتها على الاجتماع القادم للجنة وموافاة الأمانة العامة للجامعة بما يفيد في هذا الشأن حتى يتسنى لها إدراج التجربة على مشروع جدول أعمال الاجتماع القادم.

2- الطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في دعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به ليتسنى التنسيق مع الدول الأعضاء.

3- تكليف الأمانة العامة للجامعة عرض هذا البند خلال الاجتماعات القادمة إذا تلقت تجارب من الدول الأعضاء ترغب في عرضها على اللجنة أو طلبات دعم من الدول الأعضاء بهذا الشأن.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 535 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. تكليف الأمانة العامة للجامعة باستحداث لجنة للنقل السككي تعني بموضوعات النقل السككي بكافة أنواعه.

2. الطلب من الدول الأعضاء التي لديها خبرات في مجال النقل السككي بكافة أنواعه عرض تجربتها على الاجتماعات القادمة للجنة النقل السككي وموافاة الأمانة العامة للجامعة بما يفيد

في هذا الشأن حتى يتسنى لها ادراج التجربة على مشروع جدول أعمال الاجتماع القادم للجنة النقل السككي.

3. الطلب من الدول الأعضاء التي تحتاج لدعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به ليتسنى التنسيق مع باقي الدول الأعضاء لتوفيره.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء ولم تتلقى ردود سوى من: المملكة العربية السعودية، والمملكة الأردنية الهاشمية، دولة قطر، والتي تضمنت بتجربة المملكة العربية السعودية في هذا المجال، وترحيب دولة قطر بعرض تجربتها في حال تشكيل اللجنة، ورغبة المملكة الأردنية الهاشمية بالاستفادة من إمكانية تقديم دعم فني للكوادر الأردنية في هذا المجال، وعمل زيارات ميدانية في هذا الخصوص، مما حال دون عقد اجتماع لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. شكر المملكة العربية السعودية على عرض تجربتها في مجال النقل السككي، والزيارة الميدانية لقطار الحرمين السريع.

2. الإحاطة علما بجهود المملكة العربية السعودية في تطوير قطاع النقل السككي بكافة أنواعه وتجربتها في هذا المجال.

3. تكليف الامانة العامة بتعميم تجربة المملكة في مجال النقل السككي على الدول الأعضاء.

4. الطلب من الدول العربية التي تحتاج لدعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به بالسرعة الممكنة ليتسنى التنسيق مع باقي الدول الأعضاء لتوفيره.

5. تشكيل لجنة للنقل السككي تعني بموضوعات النقل السككي بكافة أنواعه من أجل دعم هذا القطاع وعمل زيارات ميدانية إذا لزم الأمر لتحقيق الاستفادة القصوى للدول التي تحتاج إليه، وعرض النتائج التي ستصدر عنها على الاجتماع القادم للجنة.

-قامت الأمانة العامة بتعميم التوصيات المشار إليها أعلاه على الدول الأعضاء تنفيذا للفقرة رقم 4، ورقم 5 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/768/24 بتاريخ 2024/6/3 حيث ورد للأمانة العامة عدد من الردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة قطر، وجمهورية مصر العربية، والتي تتضمن عدد من المحاور التي يجب مناقشتها خلال اللجنة المزمع إنشائها.

-قامت الأمانة العامة بإرسال خطاب للمملكة العربية السعودية تنفيذاً للفقرة رقم 3 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/713/24 بتاريخ 2024/5/22 حتى يتسنى تعميم تجربة المملكة حيث تم موافاتنا بالعرض الذي قدمته المملكة بتاريخ 2024/8/27، ومن ثم قامه الأمانة العامة بتعميمه على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1195/24 بتاريخ 2024/9/2.

-كما قامت الأمانة العامة بدعوة للدول الأعضاء بتاريخ 2024/8/14 تنفيذاً للفقرة رقم (5) لعقد الاجتماع الأول للجنة الخاصة بموضوعات النقل السككي بتاريخ 2024/9/24 وسيتم توزيع التقرير والتوصيات الصادرة عنه خلال الاجتماع المشترك 22 للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط القادم.

-عقدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة النقل والسياحة)، الاجتماع الأول للجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل)، يوم 2024/9/24. (مرفق تقرير وتوصيات الاجتماع)،

-اطلعت اللجنة على البند المعروض عليها (تبادل الخبرات في مجال النقل الموجه "مترو، تراموي، والنقل بالكوابل")، واحيطت اللجنة علماً بملاحظات كل من: (المملكة الأردنية الهاشمية - دولة قطر - جمهورية مصر العربية)، واستمعت الى العروض التي قدمتها كل من (المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، دولة قطر، جمهورية مصر العربية)، للاستفادة منها ، كما اوصت اللجنة بالمضي قدماً في الارتقاء بمنظومة النقل السككي بالمنطقة العربية، وكان من ضمن توصياتها هو تعديل مسماها من (لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه "مترو، تراموي، والنقل بالكوابل")، ليصبح "اللجنة الفنية للنقل السككي".

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1.الإحاطة علماً بتقرير الاجتماع الأول للجنة التقنية العربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل) وعرضه على الاجتماع القادم لمجلس وزراء النقل العرب للاعتماد.

2.تكليف الأمانة العامة بعرض تغيير مسمى اللجنة على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة لتكون اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثامن:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بتاريخ 2023/5/7، المتضمنة موضوعات ترغب الهيئة العامة للنقل السعودية في مناقشتها خلال الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط المزمع عقده خلال الفترة من 2023/6/19-18 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وكانت على النحو التالي:

توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات: نظراً للإرهاق الكبير الذي يتعرض له السائق وينتج عن ذلك ضعف في التركيز الذهني والنظري والقدرة على إدراك علامات الطرق، وحدود الطريق، واستخدام الفرامل بالوقت المناسب، وعمليات التجاوز الآمنة، والقدرة على اتخاذ القرار والتعامل مع الطريق والظروف الصعبة.

الأهداف:

تنسيق وتعاون عربي في موائمة إجراءاتها وتشريعاتها في توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات بما يتوافق مع اتفاقية (AETR) لتحسين السلامة في نقل الركاب والبضائع لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما بأن حوادث نقل الحافلات والبضائع ينتج عنها خسائر بشرية ومادية وبيئية جسيمة.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصية التالية:

تبني سياسات موحدة في الدول العربية لفترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات، مع مراعاة التجارب الدولية، ودعوة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لتقديم ورقة بهذا الشأن.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم

536 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. دعوة الدول العربية تبني سياسات موحدة لفترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات، مع مراعاة التجارب الدولية.

2. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع وزارة النقل في جمهورية مصر العربية ووزارة النقل في المملكة العربية السعودية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لتقديم ورقة بهذا الشأن.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، حيث تلقت الأمانة العامة ردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، والمملكة العربية السعودية، والتي تتضمن على فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات لديها، بالإضافة إلى مذكرة من دولة قطر تفيد بأنها ليس لديها سياسات بشأن تحديد ساعات العمل والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات لديها،

- حيث تلقت الأمانة العامة مذكرة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بتاريخ 2024/3/25 تتضمن بورقة عمل في هذا الشأن.

- كما تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة من دولة ليبيا بتاريخ 2024/5/2 والتي تفيد بـ سياسات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات المعمول بها داخل دولة ليبيا (مرفق).

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. شكر لأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على ورقة العمل المقدمة في هذا الشأن.

2. دعوة الدول العربية التي لم تقوم بموافاة الأمانة العامة بفترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات بسرعة موافاتها إن وجد في موعد أقصاه 1 يوليو 2024.

3. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لوضع مقترح تفصيلي لفترات القيادة والراحة اليومية والاسبوعية لسائقي الشاحنات والحافلات بالدول العربية، في ضوء ما يرد اليها من الدول الأعضاء، وتعميمها على الدول الأعضاء في موعد أقصاه 1 أغسطس 2024 لإبداء مريياتها عليه تمهيدا لعرضها على الاجتماع القادم للجنة.

- قامت الأمانة العامة بتعميم خطاب للدول الأعضاء تنفيذاً للفقرة رقم 2 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/711/24 بتاريخ 2024/5/22 حيث تلقت الأمانة العامة مذكرة من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية (فترات الراحة بالمملكة)، دولة قطر (عدم وجود أي سياسات حالياً لدولة قطر بشأن تحديد ساعات العمل والراحة) الجمهورية اليمنية (ليس لديها فترات راحة ضمن اللوائح

- والقوانين ولكن يوجد اشتراطات)، المملكة المغربية (مدونة السير داخل المملكة).
- قامت الأكاديمية بموافقاتنا بالمقترح وقامت الأمانة العامة بتعميمه على الدول العربية بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1218/24 بتاريخ 2024/9/5 (مرفق).
- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
1. شكر للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على ورقة العمل المقدمة في هذا الشأن.
 2. دعوة الدول العربية لتطبيق المعايير الأوروبية في مجال فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات.
 3. دعوة الدول العربية وضع آلية للتأكد من التزام السائقين لديها بفترات القيادة والراحة.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند التاسع:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية

الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بتاريخ 2023/5/7، المتضمنة موضوعات ترغب الهيئة العامة للنقل السعودية في مناقشتها خلال الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط المزمع عقده خلال الفترة من 18-2023/6/19 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وكانت على النحو التالي:-

توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية: إشارة إلى القرار الصادر عن مجلس وزراء النقل العرب بشأن حث الدول العربية على الانضمام إلى الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR)، وحيث أن العديد من الدول العربية تسعى إلى مواءمة تشريعاتها وإجراءاتها من أجل الارتقاء بنقل المواد الخطرة تمهيداً للانضمام إلى الاتفاقية وتحسين السلامة في نقل البضائع الخطرة على الطرق لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإنه من الممكن البدء على مستوى الجامعة العربية في تحقيق بعض المتطلبات الأساسية التي يمكن للدول العربية تطبيقها بسهولة ويكون له منفعة متبادلة في تحقيق الأهداف المطلوبة ومنطلق مستقبلي نحو الانضمام إلى الاتفاقية.

الأهداف:

تنسيق وتعاون عربي في مواءمة إجراءاتها وتشريعاتها في تحسين السلامة في نقل البضائع الخطرة على الطرق لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما بأن حوادث نقل المواد الخطرة على الطرق ينتج عنها خسائر بشرية ومادية وبيئية جسيمة.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصية التالية:

حث الدول العربية على موائمة تشريعاتها وإجراءاتها المتعلقة بنقل المواد الخطرة استعداداً للانضمام إلى الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR)، تحقيقاً لأهداف سلامة النقل على الطرق والتنمية المستدامة.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 538 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

" حث الدول العربية على موائمة تشريعاتها وإجراءاتها المتعلقة بنقل المواد الخطرة استعداداً للانضمام إلى الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR)، تحقيقاً لأهداف سلامة النقل على الطرق وأهداف التنمية المستدامة."

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، حيث لم تتلقى الأمانة العامة ردود سوى من الجمهورية العربية السورية ودولة قطر والمملكة الأردنية الهاشمية ودولة ليبيا، حيث تضمنت ملاحظات الجمهورية العربية السورية ما يلي:

- 1- أن يتم تعريف ما هي المواد الخطرة.
- 2- أن يتم إضافة تعليمات للسلامة الطرقية اللي اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إذ أمكن ذلك على أن يتم الاتفاق عليها ضمن اجتماع اللجنة الفنية القادم بما يتناسب والتعريف المحدد للمواد الخطرة.
- 3- أو صياغة اتفاقية خاصة بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية بين الدول العربية.
- 4- بيان القيمة المضافة التي يمكن أن تحققها الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR) عن الاتفاقية التي يمكن صياغتها بين الدول العربية من خلال بيان الإيجابيات والسلبيات في الانضمام إليها.

وتضمنت ملاحظات وزارة النقل في دولة قطر في إطار توحيد الإجراءات بما يلي:

- 1- أصدرت القانون رقم 9 لسنة 2019 للنقل البري للمواد الخطرة ولائحته التنفيذية.
- 2- التنسيق مع الوزارات والهيئات ذات العلاقة لدى الدول الأعضاء بمجلس التعاون الخليجي لتوحيد مواصفات وإجراءات نقل هذه المواد.
- 3- تعمل منذ عدة سنوات مع الجهات الدولية المعنية ومن أهمها ADR " الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع الخطرة على الطرق البرية " وذلك للاستفادة من التجارب والخبرات الإقليمية والدولية في هذا الشأن.
- 4- تعتمد اللوحات والملصقات الإرشادية العالمية الخاصة بنقل المواد الخطرة.

- أشارت هيئة تنظيم النقل البري بالمملكة الأردنية بأنها تؤيد ما جاء في القرار وتقوم بالتنسيق مع كافة الجهات ذات العلاقة لاعتماد آليات مشرعة وإجراءات عمل موحدة لنقل المواد الخطرة متوائمة تشريعياً مع القواعد القياسية للاتفاقية المشار إليها أعلاه، متضمنة جزئيتي اللواصق الإرشادية والمواصفات الفنية للقاطرة والمقطورة.

- أوضحت مذكرة دولة ليبيا بأن رئيس مصلحة النقل البري لديها أفاد بأنه بموجب القانون رقم 4 لسنة 2005 بشأن نقل المواد الخطرة على الطرق بدولة ليبيا لا يوائم الاتفاقية الأوروبية المشار إليها، حيث تم تشكيل لجنة للعمل على دراسة تطوير القوانين واللوائح ذات الصلة لإجراء التعديلات المطلوبة وفق القرار الصادر عن المجلس المشار إليه أعلاه

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. دعوة الدول العربية التي لم تقوم بموافاة الأمانة العامة بسرعة موافاتها بإجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات لديها.
2. التأكيد على القرار الصادر عن مجلس وزراء النقل العرب بشأن حث الدول العربية على موائمة تشريعاتها وإجراءاتها المتعلقة بنقل المواد الخطرة استعداداً للانضمام إلى الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR)، تحقيقاً لأهداف سلامة النقل على الطرق وأهداف التنمية المستدامة.

- قامت الأمانة العامة بتعميم التوصية على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/712/24 بتاريخ 2024/5/22، حيث لم تتلقى أي ردود في هذا الشأن، كما قامت الإدارة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، لمناقشة هذا الموضوع حيث أوضح ممثل الاتحاد العربي بأنه قد تواصل مع المدير الإقليمي للاتحاد الدولي للنقل على الطرق RIU حيث تم التوافق فيما بين الاتحادين بالعمل على التحضير لمقترح اتفاقية عربية لنقل المواد الخطرة، كما تم التواصل فيما بين الأمانة العامة والاتحاد الدولي حول هذا الموضوع وقام الاتحاد بإرسال المذكرة، (المرفقة).

- تلقت الأمانة العامة مذكرة من كل من: دولة قطر، والمملكة المغربية بتاريخ 2024/8/5 تفيد بأهم التدابير المتخذة لتوحيد إجراءات نقل المواد الخطرة، حيث أفادت مذكرة دولة قطر بأنها تشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية،

كما أفادت مذكرة المملكة المغربية، بأنها تقوم بتطبيق الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع الخطرة عبر الطرق ADR على النقل الداخلي.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الاتحاد العربي للنقل البري والاتحاد الدولي للنقل على الطرق البرية IRU بإعداد اتفاقية عربية لنقل المواد الخطرة على الطرق بما يتلائم مع الاتفاقية الدولية في هذا الشأن في موعد أقصاه 1 فبراير 2025.
2. تكليف الأمانة العامة بتعميم الاتفاقية على الدول الأعضاء لإبداء مرييتها عليها.
3. تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة الاتفاقية المقترحة.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند العاشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

تحديث تدابير وممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء

(مقترح مقدم من دولة قطر)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 (مرفق)، المتضمنة طلب عرض بند خاص بـ "تحديث تدابير وممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء" على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، المذكرة صلتت الضوء على السلامة المرورية باعتبارها احد مقاييس كفاءة النقل بكافة مكوناتها البنيوية والتنظيمية، وهي تمثل عنصر اساسياً من عناصر النقل الذكي، مما يتطلب التطور المستمر لتدابير وممارسات السلامة المرورية بما يواكب تطورات أنظمة النقل ومتطلباتها، وهو ما يمثل عاملاً أساسياً لاستمرارية تطوير أنظمة النقل وتحقيق كفاءة أدائها، وذلك فضلاً عن الغرض الرئيسي منها، والمتمثل في الحفاظ على سلامة الأرواح والممتلكات.

- وفي ضوء هذه الاعتبارات وأهميتها، ووضوح الفكرة يتلخص المقترح بقيام اللجان المختصة بالجامعة بتبني استراتيجية عامة للسلامة المرورية لدى الدول العربية تقوم على دراسة إحصائيات الحوادث المرورية وأسبابها، وما يترتب عليها من خسائر على المستخدمين والمرافق العامة، وذلك لتحليلها والوقوف على سبل تحسين ممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء، عبر تبادل الخبرات وتبني الممارسات الفضلى المتبعة لدى هذه الدول، ومقارنتها بالدول الأخرى المتقدمة، ووفقاً لاحتياجات كل منها، وبما يصب في تحقيق مجموعة أهداف من أهمها:-

- 1- التخفيض التدريجي والمستمر لحوادث المرور في الدول العربية.
- 2- خفض إحصائيات الوفيات الناتجة عن الحوادث المرورية في الدول العربية.
- 3- خفض الاضرار الاقتصادية المترتبة على الحوادث المرورية في الدول العربية.
- 4- الاسهام الفاعل في تحقيق الأهداف التنموية الاقتصادية والبشرية والاجتماعية والبيئية عبر التحسين المستمر في مجال السلامة المرورية.

5- رفع كفاءة أنظمة النقل وجودة الحركة المرورية بالدول العربية.

➤ وعليه يقترح تكليف اللجان المختصة بالجامعة بدراسة وضع استراتيجية عامة للسلامة المرورية لدى الدول العربية، متضمنة خطة عمل وجدول زمني، مع الاخذ بالاعتبار أهمية جمع المعلومات وتحليلها

وتحديد أوجه القصور والحاجة للتطور لدى الدول العربية، والاستفادة من أفضل الممارسات من خلال تبادل الخبرات فيما بين الدول الأعضاء، وكذلك الاستفادة من الممارسات العالمية في هذا الشأن، ومن ثم توظيف مخرجات هذه الدراسة لتحديد مكونات الاستراتيجية من أجل اعتمادها ومتابعة العمل المشترك في ضوءها بصفة مستمرة، وأبدت دولة قطر استعدادها لاستعراض ممارسات السلامة المرورية لديها.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الحادي عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات

النقل

(مقترح من دولة قطر)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 (مرفق ضمن البند العاشر)، المتضمنة طلب عرض موضوع "اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل"، حيث أكدت المذكرة على أن جامعة الدول العربية تتناول الكثير من المواضيع التكاملية والمتعلقة بتطوير وكفاءة منظومة النقل لدى الدول العربية، ومنها ممارسات النقل وانظمتها على المستويين المحلي والدولي ومتعدد الوسائط ووسائل النقل، علماً بأن النقل الذكي والمستدام يشتمل على كافة العناصر والمكونات المطلوبة لتحقيق كفاءة أنظمة النقل لدى الدول فيما بينها وكل على حده، فإن توحيد واعتماد السياسات والأطر، ومكونات النقل الذكي والمستدام تشكل منطلقاً لتنظيم مقاييس التقدم المحرز على مستوى أنظمة وممارسات النقل وسياسات تطوير أدائه وكفاءته.

- وبناءً على ما سبق ذكره يقترح النظر في اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام على مستوى الدول العربية، وذلك لتحقيق الأهداف التالية: -

1- الارتقاء بالفاعلية والجدوى الممكن تحقيقها من تطبيق ممارسات النقل في إطار مكونات النقل الذكي والمستدام.

2- توفير مرجعية موحدة لجميع الدول الأعضاء لوضع خطط واستراتيجيات تنمية قطاع النقل لديها، وذلك ليصب في تحقيق كفاءته والجدوى الاقتصادية والبيئية، باستخدام أفضل وأحدث التقنيات، وبما يتناسب مع متطلبات الدول العربية بشكل مشترك، وكذلك لكل من دولها كل على حدة.

3- توفير الجهد والزمن والموارد المخصصة لمعالجة وتطوير مختلف موضوعات النقل وسياساته، مثل السلامة المرورية، الأبعاد البيئية والاقتصادية، استهلاك الطاقة.

4- توظيف التكنولوجيا في تحقيق تكامل مكونات النقل وخطته ورفع كفاءته.

- وفي ضوء هذه النقاط وأهميتها، يجب أن تولي الدول العربية اهتماماً بتطوير أنظمة النقل الذكي وتوظيف التقنيات الحديثة وأنظمة الاتصالات لمواكبة آخر المستجدات في تطوير منظومة النقل

باستخدام الأنظمة الذكية، ضمن مشاريع وزارة المواصلات في النقل الذكي والاستفادة من بوابة قطر الذكية "تسم"، ومنها تحسين مستويات السلامة الإنتاجية والحركة العامة للأفراد والبضائع، حيث تتدرج المشاريع التكنولوجية الذكية التي تساعد في تحديد المواعيد وتسهيل الإجراءات واختصار الوقت وتوفير الجهد والمادة، مما يصب في رفع كفاءة التشغيل، ويسهم بفاعلية كبيرة في عمليات التقويم.

-وعليه يقترح النظر في إمكانية ان تطرح الجامعة هذا المشروع، كما تبدي استعدادها بعرض تجربتها في تطبيق ممارسات النقل الذكي.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- سبق أن أعدت اللجنة الفنية للنقل البحري المنبثقة عن مجلس وزراء النقل العرب، مشروع اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، وبعرض مشروع الاتفاقية على الدورة (27) لمجلس وزراء النقل العرب بتاريخ 2014/10/22، أصدر بشأنها القرار رقم (399) الذي ينص على ما يلي: -

1. الموافقة على مشروع اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.

2. تكليف الأمانة العامة باستكمال الإجراءات النظامية لاعتماد الاتفاقية.

- برفع الموضوع إلى الدورة (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري بتاريخ 2015/2/19، أصدر بشأنه القرار رقم (2040) والذي ينص على ما يلي: "الموافقة على مشروع اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، وإحالته إلى مجلس الجامعة على المستوى الوزاري لاعتماده".

- وفقاً لمنطوق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2040) المذكور أعلاه، تم عرض مشروع الاتفاقية بتاريخ 2017/2/22-20. على اللجنة الدائمة للشؤون القانونية التابعة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري، وأصدرت اللجنة القانونية في هذا الشأن التوصية التالية: - "إعادة مشروع "اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية" إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإحالته إلى مجلس وزراء النقل العرب للنظر في إمكانية أفراد اتفاقية للتعاون في مجال النقل البحري بين الدول العربية، وأخرى لتنظيم الإجراءات الفنية لنقل الركاب والبضائع بحراً بين الدول العربية، وذلك بالرجوع إلى الاتفاقيات الدولية في هذا المجال".

- بعرض التوصية السالفة الذكر على مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته العادية (147) بتاريخ 2017/3/7، أصدر بشأنه القرار رقم (8146) الذي ينص على ما يلي: -

"الموافقة على تقرير وتوصية اللجنة الدائمة للشؤون القانونية في اجتماعها الذي عقد خلال الفترة 20-2017/2/22".

- بعرض قرار مجلس الجامعة رقم (8146) سالف الذكر على الدورة (30) لمجلس وزراء النقل العرب بتاريخ 2017/10/22، وبعد مناقشات مستفيضة، خلص المجلس إلى إصدار القرار رقم (443) والذي ينص على ما يلي:-

1. إحالة مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، إلى اللجنة الفنية للنقل البحري، وذلك لإفراد اتفاقية خاصة لتنظيم الإجراءات الفنية والمالية للنقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.

2. دعوة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) إلى توسيع العمل بمذكرة التفاهم بشأن التعاون في مجال النقل البحري لدول المشرق العربي، لتشمل كافة الدول العربية.

3. دعوة الدول العربية إلى التصديق والانضمام إلى مذكرة التفاهم التي أعدتها الاسكوا بشأن التعاون في مجال النقل البحري.

- بعرض الصيغة النهائية للمسودة السادسة لمشروع الاتفاقية على الدورة (34) لمجلس وزراء النقل العرب بتاريخ 2021/10/20 " أصدر في هذا الشأن القرار رقم (499) والذي ينص على ما يلي: -

"اعتماد المسودة السادسة لمشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، ورفعها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومن ثم إلى مجلس الجامعة للنظر في الموافقة عليها والعمل بموجبها".

- تم عرض مشروع الاتفاقية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (109) بتاريخ 2022/2/10 القرار رقم (2330) بشأن المسودة السادسة لمشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية والذي ينص على ما يلي:

"الطلب من الأمانة العامة إعداد مذكرة شارحة تفصيلية حول هذا الموضوع، واحالتها إلى الدول الأعضاء، تمهيداً لعرضها على المجلس في دورته القادمة".

- بعرض الموضوع على الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بتاريخ 2022/11/22 أصدر بشأنه القرار رقم (515) والذي ينص على ما يلي:

"إعادة مشروع الاتفاقية العربية لتنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية إلى اللجنة المعنية لمراجعة الاتفاقية".

- أرسلت الأمانة العامة مذكرة تعميم إلى المندوبيات الموقرة رقم (1374/22) بتاريخ 2022/12/1، المتضمنة طلب موافاتها بملاحظات ومرئيات الجهات المعنية بهذا الشأن حول مشروع الاتفاقية.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة كل من الدول التالية التي تضمنت مرئياتهم حول مشروع الاتفاقية:-
 - 1- الجمهورية التونسية رقم (80) بتاريخ 2022/2/2 ورقم (54) بتاريخ 2023/1/22.
 - 2- جمهورية مصر العربية رقم (3432) بتاريخ 2022/12/21.
 - 3- المملكة المغربية رقم (400) بتاريخ 2023/1/30.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة دولة قطر رقم (15350/5) بتاريخ 2023/2/19 التي تتضمن موافقة الجهات المعنية القطرية من تنفيذ القرار رقم (515) الصادر عن الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب فيما يخص مشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.
- تم عرض الموضوع على الاجتماع التاسع عشر للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال يومي 18-19 يونيو 2023، والذي اتخذ التوصيات التالية:
 - 1- تعديل مسمى الاتفاقية ليكون كالتالي "اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية".
 - 2- تكليف الأمانة العامة لتشكيل لجنة مختصة من الدول العربية بمشاركة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري من أجل إجراء التعديلات اللازمة على الاتفاقية في ضوء الملاحظات الواردة من الدول الأعضاء.
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، والتي تضمنت ما يلي:
 - تقييد هذه الوزارة الانضمام إلى الاتفاقيات التي تخدم المصلحة العامة للبلاد مع ضرورة مراعاة قانون عقد المعاهدات العراقي رقم (35) لسنة 2015.
 - ترافق طياً نسخة من ملاحظات الشركة العامة للنقل البحري (أحدى تشكيلات هذه الوزارة) حول ما جاء بالمسودة السادسة لمشروع اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع 2606/2 بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت ما يلي:
 - تنفيذاً للقرار رقم (515)، تم مخاطبة وزارة الخارجية بكتابنا رقم 7823/8/2/2 تاريخ 2022/2/26 لإعلان الأمانة العامة بأنه لا يوجد لدى الهيئة البحرية الأردنية أي ملاحظات على مسودة مشروع الاتفاقية باستثناء تسمية الاتفاقية بـ "اتفاقية تنظيم الإجراءات الفنية والمالية للنقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية".
 - تضمن تقرير وتوصيات الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال الفترة 2023/6/19-18، التوصية بتعديل مسمى الاتفاقية ليكون كالتالي "اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية".
- تم إرسال دعوة للدول الأعضاء لحضور الاجتماع الأول للجنة المعنية بتحديث اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية والمقرر عقدها خلال شهر نوفمبر 2023، لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء بشأن تحديث الاتفاقية بموجب مذكرتها رقم 1580/23/7/9 بتاريخ 2023/9/7.
- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 540 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -
 1. تعديل مسمى الاتفاقية ليكون كالتالي "اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية".
 2. الطلب من الدول الأعضاء بموافاتها للأمانة العامة برأيها حول "اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية" إذا كان لها حاجة على أرض الواقع من عدمه.
- قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين في هذا الشأن الأول بتاريخ 2023/11/22 بمقر الأمانة العامة.
- تم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 2024/2/27-26 بمقر الأمانة العامة وذلك بعد ان ورد للأمانة العامة عدد من ملاحظات الدول الأعضاء في هذا الشأن.
- حيث نصت التوصية رقم (20) للاجتماع الثاني على: تكليف الأمانة العامة بمراجعة ترتيب مواد وفقرات الاتفاقية وتعميمها على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظتها عليها في موعد أقصاه 10 ابريل 2024، وفي حالة عدم تلقى أي ملاحظات يتم عرض الاتفاقية على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط في اجتماعها القادم.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. الطلب من الأمانة العامة تعميم الاتفاقية بعد التعديل على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها في موعد أقصاه 1 أغسطس 2024، ودعوة الدول الأعضاء لاستكمال الإجراءات الداخلية إذ تطلب الامر ذلك.

2. الطلب من الأمانة العامة عقد اجتماع للجنة في حالة ورود ملاحظات من الدول الأعضاء وفي حالة عدم ورود ملاحظات تعرض على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة للنظر في اعتمادها.

- تم عقد الاجتماع الثالث بتاريخ 22-23/7/2024 بمقر الأمانة العامة وذلك بعد ان ورد للأمانة العامة عدد من ملاحظات الدول الأعضاء وهي: المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، في هذا الشأن.

- حيث نصت التوصية رقم (10) للاجتماع الثالث على: تكليف الأمانة العامة بمراجعة ترتيب مواد وفقرات الاتفاقية وتعميمها على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظتها عليها في موعد أقصاه 22 سبتمبر 2024، وفي حالة عدم تلقى أي ملاحظات يتم عرض الاتفاقية على الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط في اجتماعها القادم.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 30/9-1/10/2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

- تكليف الأمانة العامة بعقد الاجتماع الرابع للجنة المعنية باتفاقيات تنظيم إجراءات النقل البحري عبر تقنية الاتصال المرئي خلال النصف الأول من شهر أكتوبر 2024 لمناقشة الملاحظات الواردة من المملكة العربية السعودية (على المادة رقم 23) والملاحظات الجوهرية لدولة قطر.

- حيث قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء تنفيذاً لهذه التوصية بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1416/24 بتاريخ 2/10/2024 مرفق بها ملاحظات المملكة العربية السعودية، ودولة قطر، لعقد الاجتماع الرابع للجنة المعنية بمناقشة الاتفاقية لدرس الملاحظات الواردة للأمانة العامة عبر تقنية الاتصال المرئي.

- تم عقد الاجتماع الرابع للجنة المعنية بمناقشة هذه الاتفاقية بتاريخ 2024/10/15 عبر تقنية الاتصال المرئي لمناقشة الملاحظات الواردة، حيث أوصت اللجنة على ما يلي:
1. الإبقاء على المادة رقم (23) من الاتفاقية على ما هي عليه.
 2. اجراء التعديلات اللازمة على الصياغة بناء على ملاحظات دولة قطر.
 3. الموافقة على الاتفاقية بصيغتها المرفقة وعرضها على الدورة القادمة لمجلس وزراء النقل العرب للاعتماد.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثالث عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

دراسة الجدوى الشاملة لإنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة

إصلاح وبناء السفن في الدول العربية

عرض الموضوع:

- أوصى الاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط في اجتماعه خلال الفترة من 14-2021/9/15 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية توصيته التالية:-
"تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بما يلي:-
1. بيان الآليات اللازمة لدعم صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية.
2. استمرار التواصل مع مؤسسات التمويل العربية، لتحديد الجهة أو الجهات التي ستتحمل تكلفة تمويل الدراسة وأسلوب التمويل حتى يتسنى إعداد دراسة الجدوى الشاملة لمشروع " إنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية".
- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (34) بتاريخ 19-2021/10/20، قراره رقم (502) الذي ينص على الآتي:-
1. التأكيد على قرار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب بشأن الموافقة على الشروط المرجعية التي أعدتها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري حول دراسة مشروع إنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية.
2. تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بما يلي:-
أ- بيان الآليات اللازمة لدعم صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية.
ب- استمرار التواصل مع مؤسسات التمويل العربية، لتحديد الجهة أو الجهات التي ستتحمل تكلفة تمويل الدراسة وأسلوب التمويل، وتحديد الجهة الاستشارية التي تقوم بإعداد الدراسة في ضوء التمويل المتاح.
- تواصلت الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري مع الجهات المانحة، ومن ثم تم موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمذكرتها رقم (2/12) بتاريخ 2022/8/4، ومرفقها خطاب التفاهم الوارد من المؤسسة الدولية لتمويل التجارة التابعة للبنك الإسلامي للتنمية بتاريخ 2022/6/23 فيما يتعلق بموافقة المؤسسة الدولية لتمويل التجارة التابعة للبنك الإسلامي للتنمية للإسهام في

تمويل إعداد دراسة جدوى إنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة وبناء وإصلاح السفن في الدول العربية بنسبة 60%، حيث تتحمل الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري كجهة استشارية نسبة 40% من تكلفة إعداد الدراسة.

- تم عرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 22-2022/11/23 والذي أصدر القرار رقم (516) الذي ينص على:-

1- تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري البدء في دراسة انشاء قاعدة بيانات وإعداد دراسة الجدوى الشاملة لمشروع انشاء آلية عربية لدعم مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية"، وعرضها على الاجتماع القادم للجنة الفنية المعنية، ومن ثم رفع نتائجها على المجلس الوزاري القادم.

2- دعوة البلدان العربية لإعداد برنامج تعاون وتبادل خبرات ومعلومات وتكامل بين أهم جهات صناعة السفن وإصلاحها بالدول العربية بمشاركة الوزارات المشرفة على قطاع الصناعة بالدول العربية لتعزيز التعاون وتبادل الخبرات والتكامل في هذا المجال، وبحث سبل تمويل دراسة مرجعية في إطار التعاون الدولي مع المنظمات المعنية.

- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (425/23) بتاريخ 2023/3/16، المتضمنة رابط الاستبيان الموجه إلى الجهات والشركات والمؤسسات البحثية المعنية بصناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية، للرد على الاستفسارات والبيانات المطلوبة في إعداد دراسة الجدوى الشاملة لمشروع إنشاء آلية عربية لدعم مجال صناعة إصلاح وبناء السفن في الدول العربية، التي تقوم بإعدادها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

- تنفيذاً لقرار مجلس وزراء النقل العرب في دورته (35) المشار إليه اعلاه، قامت الأكاديمية بتكليف عدد من الخبراء لديها لإنجاز الدراسة وإعداد قاعدة البيانات اللازمة.

- كما تم اعداد استبيان تم توزيعه على الدول الأعضاء من أجل الاستفادة من بيانات الاستبيان في إعداد الدراسة ومن ثم قاعدة البيانات.

- عقدت الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري ورشة العمل الأولى حول "إمكانيات الدول العربية في صناعة بناء وإصلاح السفن ومدى تنافسيتها في السوق العالمي والعوامل المؤثرة في قرار ملاك السفن لاختيار ترسانات بناء وإصلاح السفن" وذلك يوم 2023/4/9، عبر تقنية التواصل عن بعد.

- تم عرض الموضوع، على الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 18 و19 يونيو 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- توجيه الشكر للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على جهودها في إعداد الدراسة الخاصة بوضع آلية عربية وقاعدة بيانات بشأن دعم صناعة وبناء السفن في الدول العربية.

2- دعوة جمهورية العراق والدول العربية الأخرى التي لديها تجارب في التعاون العربية في صناعة وصيانة السفن لعرض تجاربها في ورشة العمل المقرر عقدها في هذا الشأن خلال النصف الأول من شهر أغسطس 2023.

3- حث الدول العربية على المشاركة الفعالة في ورشة العمل التي ستعقدتها الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري في هذا الشأن خلال النصف الأول من شهر أغسطس 2023.

- قامت الأمانة العامة للجامعة بتعميم تقرير وتوصيات الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 3/0782 بتاريخ 20 يونيو 2023.

- عقدت الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، وهيئة قناة السويس المصرية، ورشة العمل الثانية حول إمكانيات الدول العربية في صناعة وبناء وإصلاح السفن وذلك بمشاركة (15) دولة عربية وملاك السفن يومي 7 و 8 أغسطس 2023 بمقر هيئة قناة السويس بالإسماعيلية حيث قام الفريق المكلف بإعداد الدراسة وقاعدة البيانات بتقديم عرض عن آخر التطورات، كما اشتملت ورشة العمل على ثلاث جلسات عمل، تم عرض خلالها تجارب الدول الأعضاء في مجال صناعة السفن وكذلك وجهة نظر القطاع الخاص،

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نصت ملاحظاتها على ما يلي:

1- أبدت الشركة العامة للنقل البحري (أحدى تشكيلات هذه الوزارة مثل هكذا مشاريع عربية متخصصة في مجال الصناعات البحرية على أن تكون تلك المسافن البحرية متطابقة مع قوانين المنظمة البحرية الدولية (IMO) ولا تتعارض مع متطلبات هيئات تصنيف السفن المعتمدة عالمياً.

2- شاركت الشركة العامة للنقل البحري في ورشة العمل الافتراضية التي نظمتها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في ضوء ذلك تحت عنوان "إمكانيات الدول العربية في صناعة بناء السفن ومدى تنافسها في السوق العالمي والعوامل المؤثر في قرار ملاك السفن لاختيار ترسانات بناء وإصلاح السفن" والتي عقدت بتاريخ 2023/4/9.

3- قدم ممثل الشركة السيد علي سوادي مفتاح /رئيس مهندسين بحريين خلال حضوره الورشة العمل أعلاه عرض تقديمي، كما تم تزويد الأمانة العامة للجامعة بالاستبيان بعد ملئه بالمعلومات المطلوبة حول إمكانية الدول العربية (العراق) في صناعة (بناء وإصلاح السفن) ومدى تنافسيتها في السوق العالمي.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع 2606/2 بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت الإجراءات المتخذة من قبل وزارة النقل الأردنية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، وتضمنت ملاحظاتها ما يلي:

1- تم مخاطبة وزارة الخارجية وشؤون المغتربين بكتابنا رقم 301/8/2/2 بتاريخ 2023/1/11 لإعلام الأمانة العامة بأن الهيئة البحرية الأردنية ستقوم بتبادل الخبرات مع الدول العربية الرائدة في مجال صناعة وإصلاح السفن في الدول العربية من خلال الاجتماعات الفنية المتعلقة بالقطاع البحري، نظراً لعدم وجود جهات تعمل في مجال صناعة السفن وإصلاحها في المملكة الأردنية الهاشمية.

2- تنفيذاً للقرار رقم (516)، تم مخاطبة وزارة الخارجية بكتابنا رقم 2018/8/2/2 تاريخ 2023/4/4 لإعلام الأمانة العامة بمشاركة مندوب الهيئة البحرية الأردنية في ورشة عمل بعنوان "إمكانيات الدول العربية في صناعة بناء وإصلاح السفن ومدى تنافسيتها في السوق العالمي وللعوامل المؤثر في قرار ملاك السفن لاختيار ترسانات بناء وإصلاح السفن" وذلك بتاريخ 2023/4/9 من خلال تقنية الفيديو كونفرانس.

3- شارك مندوب الهيئة البحرية الأردنية في ورشة عمل لمناقشتها إمكانيات للجهات العاملة بالدول العربية في صناعة بناء وإصلاح السفن ومدى تنافسيتها في السوق العالمي والعوامل المؤثر في قرار ملاك السفن لاختيار ترسانات بناء وإصلاح السفن في مدينة الإسماعيلية خلال الفترة 2023/8/8-7.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع (20) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 17 و18 سبتمبر 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- الطلب من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري سرعة الانتهاء من الدراسة الخاصة بإنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة وإصلاح وبناء السفن في الدول العربية.

2- تكليف الأمانة العامة للجامعة بتعميم الدراسة على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها في موعد أقصاه 15 نوفمبر 2023 حتى يتسنى أخذها في الاعتبار وعكسها في الدراسة.

3- عرض الدراسة بعد تحديثها وفقاً لملاحظات الدول الأعضاء على الاجتماع القادم للجنة.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 541 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. الإحاطة علماً بتقرير ورشتي العمل الأولى والثانية حول إمكانية الدول العربية في صناعة وبناء وإصلاح السفن يوم 9 أبريل 2023، و7-8 أغسطس 2023.

2. الطلب من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري سرعة الانتهاء من الدراسة الخاصة بإنشاء آلية عربية وقاعدة بيانات لدعم مجال صناعة وإصلاح وبناء السفن في الدول العربية.

3. تكليف الأمانة العامة للجامعة بتعميم الدراسة على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها عليه في موعد أقصاه 1 يناير 2024 حتى يتسنى أخذها في الاعتبار وعكسها في الدراسة.

4. عرض الدراسة بعد تحديثها وفقاً لملاحظات الدول الأعضاء على الاجتماع القادم للاجتماع المشترك للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط لإدخال ملاحظات الدول الأعضاء عليها.

- عقدت الأمانة العامة بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري ورشة العمل الثالثة لمناقشة الدراسة بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتاريخ 2024/2/5، حيث تم عرض الدراسة ومنحت الفرصة للدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتهم عليها، كما تم تعميمها على الدول الأعضاء من أجل تلقي أية ملاحظات لأخذها في الاعتبار في النسخة الأخيرة من الدراسة وجاري الانتهاء من الدراسة.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على الدراسة الهامة التي تم إعدادها.

2. الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بأي مقترحات إضافية حول توصيات الدراسة في موعد أقصاه 2024/6/15.

3. الطلب من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري النظر في تضمين المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في الدراسة تمهيداً لعرضها على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.

- قامت الأمانة العامة بتعميم خطاب للدول الأعضاء تنفيذاً للفقرة رقم (2) بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/721/24 بتاريخ 2024/5/22 في هذا الشأن، حيث تلقت مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2024/8/5 تفيد بأنه تتفق بما ورد في الدراسة، كما (نرفق الدراستين بصيغتهما النهائية على

الموقع الرسمي للجامعة).

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على الدراسة الهامة التي تم إعدادها.

2. تكليف الأمانة العامة بعرض الدراسة ومقترح الآلية على اجتماع مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة. (مرفق الدراستين بصيغتهما النهائية على الموقع الرسمي للجامعة)

- المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الرابع عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل

واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة ورقة عمل مقدمة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري حول الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية.
- بعرض الموضوع على الاجتماع المشترك للجانب الفني للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط: بتاريخ (14-15/9/2021) أوصى بما يلي:-
 - 1- دراسة أهمية تأسيس صندوق عربي لدعم البحث والتطوير في الذكاء الاصطناعي في مجالات النقل واللوجستيات والأمن السيبراني ولعب دور فاعل فيه، مع الاستفادة من التجربة الصينية والروسية في هذا الشأن.
 - 2- تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والأمانة العامة لجامعة الدول العربية للتعاون والتنسيق مع أكاديمية بكين للذكاء الاصطناعي (كونها المركز البحثي الرئيسي المتخصص في مجال الذكاء الاصطناعي في الصين ويتبع الحكومة الصينية) لتنظيم منتدى عربي صيني حول الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالات النقل واللوجستيات والأمن السيبراني، وعرض التجربة الصينية في النقل الذكي، وذلك للاسترشاد بها في الدول العربية. مع إمكانية الاستفادة من خبرات المراكز والمؤسسات العلمية الأخرى المتخصصة في مجال الذكاء الاصطناعي.
 - 3- حث الجهات المعنية (كل فيما يخصه) في الدول العربية، على سرعة استكمال المنظومة التشريعية والبنية التحتية الالكترونية المتعلقة بمنظومة الذكاء الاصطناعي في قطاعات النقل واللوجستيات.
- تم عرض الموضوع على اللجنة المشتركة في عدة اجتماعات وكذلك على مجلس وزراء النقل العرب وآخرها في الدورة (35) خلال الفترة من 22-23/11/2022 والذي أصدر القرار رقم (518) الذي ينص على:-

1- الإحاطة علماً بتقرير منتدى التعاون العربي الصيني حول الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالات النقل واللوجستيات والأمن السيبراني.

2- تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بدراسة جدوى تأسيس صندوق عربي لدعم البحث والتطوير في الذكاء الاصطناعي في مجال النقل مع بيان مصادر التمويل ومدى استدامته.

3- دعوة الدول العربية الى تعميق التعاون مع الدول التي حققت نجاحاً في مجالات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني في مجالات النقل واللوجستيات والاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في مجالات النقل الذكي وغيرها من الأنشطة المتعلقة بالنقل واللوجستيات.

4- حث الجهات المعنية (كل فيما يخصه) في الدول العربية، على سرعة استكمال المنظومة التشريعية والبنية التحتية الالكترونية المتعلقة بمنظومة الذكاء الاصطناعي في قطاعات النقل واللوجستيات.

- أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (7/9/5/1474/22) بتاريخ 2022/12/6، إلى الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، بشأن موافاتها بما تم اتخاذه في هذا الأمر، وجاري التنسيق مع الأكاديمية في هذا الشأن.

- تم عرض الموضوع، على الاجتماع التاسع عشر للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 18 و19 يونيو 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بسرعة الانتهاء من دراسة إنشاء صندوق عربي لدعم بحث وتطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات وذلك في ضوء قرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن.

2- دعوة الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري للتنسيق مع الجانب التونسي للأخذ في الاعتبار الاستراتيجية التونسية المطبقة في الذكاء الاصطناعي في مجال النقل واللوجستيات عند إعداد الدراسة.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المنوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نصت ملاحظاتها على ما يلي:

أشارت الأمانة التنفيذية للجنة الوطنية لتسهيل النقل والتجارة في دول منطقة الإسكوا إلى توجهات تشكيلات هذه الوزارة (المدرجة في الأدنى) في الاتجاهات الحديثة لتطبيقات الذكاء الصناعي

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية رقم ج ع 2606/2 بتاريخ 2023/8/24 والتي تضمنت الإجراءات المتخذة من قبل وزارة النقل الأردنية حول تنفيذ قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب، وتضمنت ملاحظاتها ما يلي:
 - تم مخاطبة وزارة الخارجية بكتابنا رقم 301/8/2/2 بتاريخ 2023/1/11 لإعلام الأمانة العامة بأن الهيئة البحرية ستقوم بطرح بند خاص بالتعاون في مجالات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني في مجالات النقل واللوجستيات، وذلك خلال اجتماعات اللجان الفنية الخاصة بالمجال البحري والتي تعقد مع الدول العربية والأجنبية.
- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 543 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -
 1. تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بدعم بحث وتطوير الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات وفقاً لقرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن.
 2. الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بتجربتها في مجال الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات للاستفادة منها في تشخيص الوضع الحالي، الإشكاليات والصعوبات، ومخطط عملياتي للنهوض بالنقل الذكي بالمنطقة العربية، ويمكن في هذا الإطار التعريف بالتجربة التونسية في هذا المجال.
- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، وكذلك الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ولم تتلقى الأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
 1. شكر المملكة العربية السعودية على العرض المقدم حول تجربتها في استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال محطات الحاويات.
 2. تكليف الأمانة العامة بتعميم تجربة المملكة العربية السعودية على الدول الأعضاء للاستفادة منه.
 3. دعوة الدول العربية لموافاة الأمانة العامة بتجربتها في مجال الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات في موعد أقصاه 1 يوليو 2024 للاستفادة منها في تشخيص الوضع الحالي، الإشكاليات والصعوبات، ومخطط عملياته للنهوض بالنقل الذكي بالمنطقة

العربية.

4. تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بوضع تصور لألية النهوض بالذكاء الاصطناعي في قطاع النقل واللوجستيات بالمنطقة العربية في موعد أقصاه 1 سبتمبر 2024، ويمكنها في ذلك الاستعانة بتجارب الدول العربية التي تلقتها الأمانة العامة من الدول الأعضاء في هنا الشأن.

- قامت الأمانة العامة بتعميم التوصيات على الدول الأعضاء لموافاتها بتجارب الدول في مجال الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل حيث ورد للأمانة العامة ردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية (عدد من تنفيذ الذكاء الاصطناعي في الموانئ الأردنية)، الجمهورية اليمنية (لا يوجد تطبيقات حديثة للذكاء الاصطناعي)، (مرفق الملاحظات)

- كما قامت بإرسال خطاب للمملكة العربية السعودية تنفيذاً للفقرة رقم 2 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/731/24 بتاريخ 2024/5/23 حتى يتسنى تعميم تجربة المملكة حيث تم موافاتها بالعرض الذي قدمته المملكة بتاريخ 2024/8/27، كما ان الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري أعدت دراسة حول دور الذكاء الاصطناعي بالنهوض بقطاع النقل بالدول العربية، (مرفق الدراسة على الموقع الرسمي للجامعة)

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على الدراسة الهامة التي تم اعدادها.

2. تكليف الأمانة العامة بإعادة تعميم الدراسة على الدول الأعضاء لإبداء مريئتها عليها قبل 2024/10/15 ليتسنى عرضها بعد التعديل على اجتماع مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الخامس عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

المؤتمر الدولي الثالث عشر للنقل البحري واللوجستيات (مارلوج 13)

عرض الموضوع:

- على مدار ثلاثة عشر عاماً صدر عن مؤتمر (مارلوج) عدداً من التوصيات المهمة التي كان لها دورها في عملية تنمية وتطوير الموانئ في المنطقة العربية، حيث يُعد مؤتمر (مارلوج) ملتقى علمي وعالمي تنظمه الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا بالتعاون مع عدد من المؤسسات والهيئات الدولية منها: المنظمة الدولية للبنية التحتية للنقل المائي الشريك العلمي للمؤتمر، وجامعة جنوى الإيطالية الشريك الأكاديمي للمؤتمر، وكذلك جهات دولية ممثلة في اتحاد موانئ البحر المتوسط، مؤسسة ميناء فالنسيا الأسباني، معهد التدريب (APEC) بميناء أنتورب ببلجيكا، والاتحاد الدولي للموانئ (IAPH)، ومنظمة الإتحاد من أجل المتوسط (UFM) وإتحاد Global Shipping Think Tank Alliance وكذلك مؤسسة (INSME) الإيطالية.

- تم عقد فعاليات المؤتمر الدولي للنقل البحري واللوجستيات، «مارلوج 13»، برعاية معالي السيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية، ومعالي الفريق كامل الوزير وزير النقل بجمهورية مصر العربية، وبمشاركة أكثر من 24 دولة 700 مشاركاً، والذي تنظمه الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالإسكندرية، برعاية عدد من المؤسسات المحلية والإقليمية الكبرى، الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات المصري، شركة الجرافات البحرية الوطنية، وموانئ أبوظبي، وشركة (ABB) للصناعات الكهربائية، وشركة (Fortinet) للأمن الإلكتروني.

- عُقد على هامش المؤتمر عدد من الفعاليات من بينها المعرض الدولي لمعدات الموانئ (IME) والذي يحظى بمشاركة العديد من الجهات والشركات الرائدة في مجال النقل البحري والموانئ على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي وفي مقدمتها شركة قناة السويس والعديد من شركات الحاويات، بالإضافة لاتحاد موانئ البحر المتوسط، وشركة الجرافات البحرية الوطنية من الامارات العربية المتحدة.. وغيرها من كبريات الشركات.

- أعدت الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري تقريراً حول المؤتمر الدولي الثالث عشر للنقل البحري واللوجستيات " (مارلوج 13). (مرفق)

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

دعم إعادة ترشيح بعض الدول العربية لعضوية المجلس التنفيذي

للمنظمة البحرية الدولية (IMO)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 324-46-1591، بتاريخ 2024/9/30، (مرفق) والمتضمنة طلب عرض موضوع بند دعم ترشح المملكة والدول العربية لعضوية مجلس المنظمة البحرية الدولية (IMO) لعامي 2026-2027، حيث أن مجلس المنظمة متألف من أربعين عضوًا تنتخبهم الجمعية وفق المعايير التالية:
- (10) أعضاء للدول ذات المصالح العظمى في تقديم خدمات النقل البحري الدولي.
- (10) أعضاء للدول ذات المصالح العظمى في التجارة البحرية الدولية.
- (20) عضوًا للدول ذات المصالح الخاصة في مجال النقل البحري أو الملاحة البحرية.
- للحفاظ على مصالح ومكتسبات الدول العربية كونها عضوًا في مجلس المنظمة واتخاذ قرارات بما يخدم مصالحها، وأن تكون أحد الأربعين عضوًا المنتخبين في المجلس لتمثيل 176 عضوًا وذلك للمساهمة في صياغة السياسات وعمليات صنع القرار في المنظمة البحرية الدولية، وسهولة تواصل الدول العربية بشكل مستمر مع الدول الأعضاء في سبيل تطوير المنظمة ودعم برامجها.
- يعتبر مجلس المنظمة هو الجهاز التنفيذي للمنظمة البحرية الدولية، حيث يحدد السياسة، والميزانية، ومستويات الطموح، وجدول الأعمال، والاتجاه الاستراتيجي العام للمنظمة، يحدد بنود جدول الأعمال وموضوعات كافة الجلسات واللجان، وأعضاء المجلس هم أول المتحدثين في الاجتماعات والمؤثرين على الإجراءات بالإضافة إلى أن عضوية المجلس تؤثر على احتمالية الحصول على مناصب الرئيس/ نواب الرئيس في اللجان وفرق العمل الفرعية، كما أنه يحدد تخصيص الدعم الفني للمنظمة البحرية الدولية في جميع أنحاء العالم من خلال اتخاذ القرارات، ومبالغ الصرف، والمستفيدين، ومستقبل الدعم التقني الدولي، وتلعب العضوية دور فعال في تطوير القطاع البحري، وتعزيز معايير السلامة البحرية، وحماية البيئة البحرية.

المطلوب:

- حت الدول العربية على دعم ترشح المملكة والدول العربية لعضوية مجلس المنظمة البحرية الدولية (IMO) لعمي 2026 - 2027.

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

بحث إمكانية إنشاء وكالة عربية خاصة للسلامة البحرية

(مقترح من المملكة العربية السعودية)

عرض الموضوع

- تلقت الأمانة العامة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 324-46-1591، بتاريخ 2024/9/30 (مرفق)، والمتضمنة طلب عرض بند "بحث إمكانية إنشاء وكالة عربية خاصة للسلامة البحرية"، حيث اشارت المذكرة أن الوكالة تتحقق من امتثال الدول العربية للاتفاقيات الدولية المنظمة لها هذه الدول بالإضافة الى تقديم الاستشارات والدعم الفني الخاصة بالسلامة والبيئة وبناء القدرات البحرية، تهدف الوكالة إلى تنمية صناعة النقل البحري في الدول العربية الأعضاء وضمان التالي:

- الاستدامة.
 - السلامة البحرية.
 - الأمن البحري.
 - مركز معلومات.
 - بناء القدرات البحرية.
 - الدعم الفني.
- إنشاء وكالة للسلامة البحرية تحت مظلة جامعة الدول العربية، على غرار الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) يمثل خطوة بالغة الأهمية نحو تعزيز التعاون الإقليمي في مجال السلامة البحرية وحماية البيئة البحرية في المنطقة العربية، هذه الوكالة المقترحة من شأنها أن تساهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنطقة، بما في ذلك التنمية المستدامة، والأمن البحري، وحماية الثروات السمكية، وتعزيز التجارة البحرية.
- والغرض من إنشاء الوكالة تحقيق عدة أهداف أهمها:
- 1- توحيد الإجراءات والقوانين: العمل على توحيد الإجراءات والقوانين المتعلقة بالسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية بين الدول العربية، مما يساهم في تسهيل التجارة البحرية وتقليل الحوادث البحرية.

- 2- تعزيز التعاون الإقليمي: بناء شبكة تعاون بين الدول العربية في مجال السلامة البحرية، وتبادل الخبرات والمعلومات، وتنسيق الجهود لمواجهة التحديات المشتركة.
- 3- رفع مستوى الوعي: رفع مستوى الوعي لدى البحارة وصاحبي العلاقة بالسلامة البحرية بأهمية الامتثال للقوانين والمعايير الدولية والإقليمية.
- 4- تقديم الدعم الفني: تقديم الدعم الفني للدول العربية في مجال السلامة البحرية، بما في ذلك التدريب والتأهيل، وتطوير القدرات المؤسسية.
- 5- المساهمة في حماية البيئة البحرية: العمل على حماية البيئة البحرية من التلوث الناجم عن النشاطات البحرية، وتنفيذ برامج مراقبة وتقييم حالة البيئة البحرية.
- وتقترح المذكرة أن تقوم الوكالة بعدة مهام أهمها:
- وضع السياسات والاستراتيجيات الإقليمية للسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية.
 - تنفيذ برامج التدريب والتأهيل، وبرامج التوعية، وبرامج البحث والتطوير.
 - تقديم الاستشارات للدول العربية في مجال السلامة البحرية.
 - تنسيق الجهود الإقليمية لمواجهة التحديات المشتركة مثل، مكافحة التلوث النفطي، والبحث والإنقاذ.
 - مراقبة تنفيذ القوانين والمعايير الإقليمية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان الامتثال.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثامن عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن تعيين البحر الأحمر كم منطقة خاضعة لخفض الانبعاثات (MAREOL – AME)

(مقترح من المملكة العربية السعودية)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية، رقم 1591-46-324 بتاريخ 2024/9/30 (مرفق بالبند السابع عشر)، المتضمنة طلب عرض بند حول "تعيين البحر الأحمر كم منطقة خاضعة لخفض الانبعاثات"، حيث صلت المذكرة الضوء على تعيين البحر الأحمر كم منطقة خاضعة لخفض الانبعاثات (Red Sea Emission Control Area) طبقاً للشروط المنصوص عليها بالمرفق السادس من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (1973)، بصيغتها المعدلة وذلك للتخفيض من نسبة تلوث الهواء والمحافظة على صحة الانسان بالبحر الأحمر، وخاصة بالمناطق السكنية المحاذية للبحر الأحمر، وذلك من خلال عدد من الإجراءات أهمها:-
- الحد من التلوث بمختلف أنواعه (الهوائي، المائي، الترابي).
- التقليل من كثافة حركة السفن في المنطقة.
- تحسين أنماط حركة النقل البحري في المنطقة.
- خلق سياسات إقليمية أكثر فاعلية واستدامة، تعزز التنمية الاقتصادية والبيئية في المنطقة.
- تعزيز التعاون والشراكات الإقليمية ودعم الجهود المشتركة نحو البيئة المستدامة، وتحقيق اهداف المنطقة البحرية الدولية (IMO).
- وضع البحر الأحمر كم منطقة خاضعة لضبط الانبعاثات لتحقيق بيئة نظيفة ومستدامة، وللمحافظة على صحة الانسان.
- الالتزام بأحكام المستوي الثالث (Tier III) بالمرفق السادس لاتفاقية ماربول وذلك بالحد من انبعاثات اكاسيد النيتروجين.
- اشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل الهيئات الحكومية وسلطات الموانئ.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند التاسع عشر:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

انشاء مركز إقليمي لنظام إدارة حركة السفن (VTMS) في مضيق باب

المنذب في البحر الأحمر

(مقترح من المملكة العربية السعودية)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية، رقم 1591-46-324 بتاريخ 2024/9/30 (مرفق بالبند السابع عشر)، المتضمنة طلب عرض موضوع حول "انشاء مركز إقليمي لنظام إدارة حركة السفن (VTMS) في مضيق باب المنذب في البحر الأحمر"، حيث يعد مضيق باب المنذب من أهم ممرات النقل والمعايير البحرية، والتي تقع بين المملكة العربية السعودية واليمن وجيبوتي والصومال وإريتريا، ويعد أكثر ممرات الشحن ازدحاماً في جميع انحاء العالم، حيث يستوعب العديد من صادرات وواردات المنتجات البترولية يوميا، وعلى الرغم من أهميته الاستراتيجية، فيواجه تحديات متعددة للأمن والسلامة البيئية، بما يشمل القرصنة والتهريب والصيد غير القانوني، الانسكابات النفطية، مما يؤثر ذلك على الرفاء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان الساحلية، ومن ثم تأتي أهمية انشاء المركز الإقليمي وأهميته في تعزيز السلامة البحرية ورفع مستوى الأمن البحري في المنطقة، وتحسين التواصل والتنسيق، وتعزيز التعاون الإقليمي بين الدول العربية، علاوة على ذلك، فان انشاء المركز الإقليمي في المضيق من شأنه ان يخلق بيئة بحرية أكثر، أمناً وكفاءه واستدامة، وسيعزز التواصل والتعاون بين الدول العربية، ويخلق مخطط للتعاون والشراكة الإقليمية، وذلك من خلال عدد من الإجراءات أهمها:-
- تعزيز اليه الامن البحري من خلال توفير معلومات عن تحركات السفن وطواقمها وعمليات الشحن والكشف عن اى نشاط غير مسموح به او مشبوه.
- تحسين التواصل والتنسيق بين الدول الساحلية وسلطات الموانئ وأصحاب المصلحة البحريين لمنع الحوادث البحرية لاستجابة الطوارئ بشكل فعال.
- تعزيز التعاون والشراكات الإقليمية في تبادل البيانات البحرية والخبرات الفنية وأفضل الممارسات، ودعم الجهود المشتركة نحو التنمية المستدامة، وتحقيق اهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (UNSDGs).
- تحسين الية الامن البحري من خلال توفير تدابير فعالة لإدارة المخاطر والحد من مخاطر الحوادث البحرية.

- يسهل المركز تبادل المعلومات المتعلقة بتحركات السفن وتوفير آليات الإنذار المبكر وضمان الاستجابة السريعة والمناسبة في حالة وجود أى تهديدات أمنية.
- تعزيز الاتصال والتعاون بين سلطات الموانئ والدول الساحلية، يخلق سياسات إقليمية واستدامة تعزز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في المنطقة.
- اشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل الهيئات الحكومية وسلطات الموانئ وشركات الشحن.
- ضرورة الالتزام بالمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية لتصميم وتنفيذ المركز الإقليمي لنظام إدارة حركة السفن (VTMS).

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

المسودة المعدلة لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب)

الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة

عرض الموضوع:

- أصدر مجلس الجامعة على مستوى الوزاري في دورته (150) بتاريخ 2018/9/11 القرار رقم (8322) والذي ينص على: -
"الموافقة على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة".
(مع وجود ملاحظات بشأنها من بعض الدول)
- بعرض قرار مجلس الجامعة رقم (8322) المشار إليه أعلاه على الدورة (31) لمجلس وزراء النقل العرب للإحاطة، أبدت بعض الدول العربية خلال الاجتماع وجود ملاحظات إضافية على بعض بنود الاتفاقية المشار إليها، وتطلب أخذها بعين الاعتبار، وبالتالي أصدر مجلس وزراء النقل العرب القرار رقم (468) والذي ينص على ما يلي: -
1. الإحاطة علماً بالقرار رقم (8322) الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى الوزاري في دورته (150) بتاريخ 2018/9/11-9 والذي ينص على "الموافقة على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة.
2. دعوة الدول العربية الأعضاء المشار إليها في القرار أعلاه رقم (8322) إلى الإسراع في إبداء ملاحظاتها حول الاتفاقية وذلك في خلال فترة أقصاها شهرين من تاريخه للوصول إلى الصيغة النهائية لهذه الاتفاقية".
- ناقشت اللجنة على مدار اجتماعين، كافة الملاحظات الواردة من الدول العربية حول الاتفاقية المشار إليها أعلاه، وإجراء التعديلات الجوهرية على عدد من المواد وتم إعادة صياغة الاتفاقية في شكلها النهائي، وأوصت اللجنة في هذا الشأن بالتوصية التالية:
"رفع المشروع (المعدل) لاتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي (بالصيغة النهائية المرفقة) إلى مجلس وزراء النقل العرب للنظر في اعتمادها."

- وبعرض الموضوع على المجلس الموقر في دورته (33) أصدر في هذا الشأن القرار رقم (486) والذي ينص على ما يلي: -

"إحالة مشروع اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي إلى اللجنة الفنية للسلطات المالية لإعادة دراسة مشروع الاتفاقية في ضوء تحفظات بعض الدول العربية، وما يستجد من ملاحظات بشأنها".

- ناقشت اللجنة على مدار أربعة اجتماعات، كافة الملاحظات الواردة من الدول العربية حول الاتفاقية المشار إليها أعلاه، وإجراء التعديلات الجوهرية على عدد من المواد وتم إعادة صياغة الاتفاقية في شكلها النهائي ولم يبق سوى ثلاث تحفظات من المملكة المغربية، وأوصت اللجنة في هذا الشأن بالتوصية التالية:

"الموافقة على مسودة مشروع اتفاقية تبادل الإعفاء الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة، ورفعها بصيغتها المرفقة إلى مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة (أكتوبر: 2022) للنظر في اعتمادها".

- وبعرض الموضوع على المجلس الموقر في دورته (35) أصدر في هذا الشأن القرار رقم (520) والذي ينص على ما يلي: -

"إعادة مسودة مشروع اتفاقية تبادل الإعفاء الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة، إلى اللجنة المعنية في ضوء الملاحظات التي وردت للأمانة العامة بشأنها".

- ناقشت اللجنة في اجتماعها الرابع عشر، كافة الملاحظات الواردة من الدول العربية حول الاتفاقية المشار إليها أعلاه، وإجراء التعديلات الجوهرية على عدد من المواد وتم إعادة صياغة الاتفاقية في شكلها النهائي، وأوصت اللجنة في هذا الشأن بالتوصية التالية:

1- بخصوص ملاحظات المملكة الأردنية الهاشمية:

أ- الإبقاء على عبارة "مع إمكانية الخصم على المدخلات أو تخضع بنسبة صفر" الواردة بالبند (5) من المادة خامساً، لكونها تتوافق مع مختلف النظم الضريبية في كل من الدول العربية.

ب- الإبقاء على مصطلح "ضريبة المبيعات" لكونها يقصد بها الضريبة العامة على المبيعات المطبقة في الدول الأعضاء.

ج- حذف مقادح (ولاعات) من الجدول (ب) في حين تم الإبقاء على الساعات باعتبار الشروط الواردة في الجدول أشاره إلى قيمة وكمية مفردات المواد تكون مألوفة كمادة للدعاية.

2- بخصوص ملاحظات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

أ. الإبقاء على عنوان الاتفاقية على ما هو عليه حيث أنه عنوان عام وشامل واي إضافة إليه سترتب عليه لبس لدى باقي الدول الأعضاء.

ب. الاكتفاء بما ورد في الدباجة حول موضوع الاتفاقية، حيث أنها تشمل بشكل مفصل الموضوع والهدف من الاتفاقية، كون الدباجة تعد جزء لا يتجزأ من الاتفاقية.

ج. اكتفت اللجنة بالتعريفات الواردة في مشروع الاتفاقية حيث أنها تتفق مع نصوص الاتفاقية وما هو معمول به في الاتفاقيات الدولية.

د. الإبقاء على باقي مواد الاتفاقية دون تعديل في ضوء التوافق الذي تم مع ممثل الجمهورية الديمقراطية الشعبية في الاجتماع.

3- تم تعديل تعريف الناقل الجوي بإضافة كلمة منتظمة، ليكون على النحو التالي: -

"الناقل الجوي: هو الشخص الحاصل على رخصة مشغل جوي من احدى الدول المتعاقدة ومصرح له بتشغيل لرحلات نقل جوي منتظمة سواء كان خاضعاً لقانون عام أو خاص"

4- تم تعديل الفقرة (أ) من (2) من المادة الثالثة حيث تم حذف كلمة (ثقافية) لتكون على النحو التالي: -

"يعد مقيماً فقط بالدولة التي يكون له فيها مسكن دائم تحت تصرفه، فإذا كان له مسكن دائم تحت تصرفه في أكثر من دولة، فإنه يعد مقيماً فقط بالدولة التي له بها علاقات شخصية واقتصادية أوثق (مركز المصالح الحيوية)".

5- تكليف الأمانة العامة بتعميم مشروع الاتفاقية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها عليها في موعد أقصاه (1 مايو 2023).

6- تكليف الأمانة العامة بعرض مشروع الاتفاقية على مجلس وزراء النقل العرب في حال عدم ورود ملاحظات من الدول الأعضاء عليها في الموعد المحدد.

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم م/3761/14/5 بتاريخ 2023/7/16، والتي أبدت ملاحظاتها على قرارات الدورة (35) لمجلس وزراء النقل العرب بهذا الشأن، وكان نص ملاحظاتها على أنه قد أعربت وزارة المالية العراقية عن ممانعتها وعدم تأييدها للانضمام إلى الاتفاقية على الأقل في الوقت الراهن بسنن تنفيذ خطة الإصلاح المعروفة بالورقة البيضاء بناء على ما جاء بكتاب وزارة المالية المرقم (7651) في 2022/4/4 مرفق به كتاب سلطة الطيران المدني.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 546 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. اعتماد اتفاقية تبادل الإعفاء من الرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة.

2. حث الدول الأعضاء على التوقيع والتصديق على اتفاقية تبادل الإعفاء من الرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة حتى يتسنى دخولها حيز النفاذ.
- وبعرض الموضوع على الدورة رقم (113) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي حيث أصدر القرار رقم (2416) بتاريخ 2024/2/15 والذي ينص على ما يلي:
- " إعادة الاتفاقية العربية لتبادل الاعفاء الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة إلى مجلس وزراء النقل العرب لدراسة الملاحظات المقدمة من الدول الأعضاء حول مواد الاتفاقية ".
- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
- " تكليف الأمانة العامة بعقد الاجتماع الخامس عشر والمقرر عقده 5 و6 يونيو 2024 بمقر الأمانة العامة، لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء على الاتفاقية".
- تم عقد الاجتماع الخامس عشر للجنة اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم (الضرائب) الجمركية على نشاطات ومعدات الناقل الجوي العربي المعدلة، حضورياً يومي: 5-6/5/2024، بمقر الأمانة العامة للجامعة، حيث أدخلت ملاحظات الدول الأعضاء عليها، واوصت اللجنة برفعها لمجلس وزراء النقل العرب للاعتماد. (مرفق التقرير والتوصيات).
- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 30/9-1/10/2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
- " تكليف الأمانة العامة بعرض الاتفاقية على اجتماع مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة للنظر في اعتمادها".

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الحادي والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

الدراسات المكلفة بها المنظمة العربية للطيران المدني بشأن توسيع عضوية

مجلس منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاف) ولجنة الملاحة الجوية

بالمنظمة الدولية

عرض الموضوع:

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته رقم (34) القرار رقم (505) بتاريخ 19-

2021/10/20 والذي ينص على ما يلي:

1. الطلب من المنظمة العربية للطيران المدني بتزويد الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب بمخرجات فريق العمل المشكل من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة والذي يتولى إعداد استراتيجية خاصة بتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران المدني، وكذلك لجنة الملاحة الجوية بذات المنظمة الدولية، وعرض تلك المخرجات على مجلس وزراء النقل العرب للنظر في شأنها.

2. دعم طلب كل من المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية للترشح لعضوية مجلس منظمة الايكاف (الفئة الثانية) للفترة (2023-2025).

- قامت الأمانة العامة بمخاطبة المنظمة العربية للطيران المدني لموافاتها بمخرجات فريق العمل المشكل من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة والذي يتولى إعداد استراتيجية خاصة بتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران المدني، وكذلك لجنة الملاحة الجوية بذات المنظمة الدولية، وعرض تلك المخرجات على المجلس في دورته القادمة وذلك بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1082/22 بتاريخ 2022/8/31.

- تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم 367/386 م.ع بتاريخ 2022/9/13 من المنظمة العربية للطيران المدني، والتي تفيد بالإجراءات التي قامت بها وخاصة حول وضع استراتيجية لتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران المدني الدولي، والموضوع الخاص بالحصول على مقعد عربي إضافي في مفوضية الملاحة الجوية، حيث أصدر المجلس التنفيذي للمنظمة في هذا الشأن عدد من التوصيات، والمتضمنة منحها المزيد من الوقت لعرض نتائج هذا

الموضوع على أعمال اجتماع المجلس التنفيذي للمنظمة في دورته القادمة المزمع عقده خلال شهر ديسمبر ومن ثم عرضه على الاجتماع مجلس وزراء النقل في دورته رقم (36) خلال شهر أكتوبر 2023.

- وفيما يخص الفقرة الثانية من القرار المتعلقة بدعم طلب من كل من المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية للترشح لعضوية مجلس منظمة الايكاو (الفئة الثانية) للفترة (2023-2025). تم مناقشة ورقة العمل المتعلقة بترشيحات الدول العربية في اجتماع الدورة رقم (27) للجمعية العامة للمنظمة العربية للطيران المدني الي عقدت بتاريخ 19-20/5/2022 في مدينة الرباط، حيث تم الاتفاق على ما يلي: -

1- تعديل قائمة الدول العربية المرشحة لمجلس الايكاو بالتركية لتكون كالتالي:

أ- الفئة الثانية: المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية.

ب- الفئة الثالثة: دولة الامارات العربية المتحدة، الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

2- اعتماد ترشيحات التكتلات والدول الأخرى غير العربية.

3- تكليف الإدارة العامة للمنظمة العربية بمخاطبة التكتلات الإقليمية الأخرى بشأن القائمة العربية وطلب تبادل الدعم، بحيث تم مراسلة الامانات العامة للمنظمات الإقليمية للطيران المدني (المؤتمر الأوروبي للطيران المدني، اللجنة الإفريقية للطيران المدني، واللجنة الأمريكية اللاتينية للطيران المدني) قصد إحاطتهم علماً باللائحة العربية المرشحة لمجلس الايكاو وحشد تبادل الدعم فيما بين هذه المنظمات الإقليمية، كما تم عقد اجتماع تنسيقي حضوري بتاريخ 2022/9/5 ضم كل من الإدارة العامة للمنظمة، الأمانة العامة للمؤتمر الأوروبي للطيران المدني، والأمانة العامة للجنة الافريقية للطيران المدني، وايضاً عن بعد الأمين العام للجنة الامريكية اللاتينية للطيران المدني، حيث تم خلال هذا الاجتماع الاتفاق على عقد اجتماع تنسيقي يضم المنظمات الأربع خلال الأسبوع الأول لانعقاد الجمعية العمومية رقم (41) لمنظمة الطيران المدني الدولي، يتم من خلاله التأكيد على تبادل الدعم فيما يخص الدول المرشحة لعضوية مجلس منظمة الطيران المدني الدولي، والتي ستعرف إجراء الانتخابات خلال الفترة 2022/9/27 - 2022/10/7 .

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب في دورته رقم (35) القرار رقم (521) بتاريخ 22-23/11/2022 والذي ينص على ما يلي:

1- الطلب من المنظمة العربية للطيران المدني تزويد الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب بمخرجات فريق العمل المشكل من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة والذي يتولى إعداد استراتيجية خاصة بتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران

المدني، وكذلك لجنة الملاحة الجوية بذات المنظمة الدولية، وعرض تلك المخرجات على مجلس وزراء النقل العرب للنظر في شأنها.

2- دعم جهود المنظمة العربية للطيران المدني بشأن التنسيق مع التكتلات الدولية لحصول إحدى الدول العربية على مقعد إضافي في المنظمة الدولية للطيران المدني (الإيكاو).

3-حث الدول العربية الأعضاء غير المصادقين على بروتوكولي (50أ)، (56) لاتفاقية شيكاغو لزيادة عدد أعضاء مجلس منظمة الطيران المدني الدولي ولجنة الملاحة البحرية بها بسرعة التصديق على هذين البروتوكولين حتى يمكن دخولهما حيز النفاذ.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار إليه أعلاه على الدول الاعضاء ومتابعته بموجب مذكرتها رقم 5/675 بتاريخ 2023/4/17.

- تلقت الأمانة العامة عدد من الردود في هذا الشأن من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، دولة قطر، الجمهورية اليمنية.

- حيث نصت ملاحظات دولة قطر على انضمام دولة قطر على البروتوكولين، وأوضحت بأن دخول البروتوكول الخاص بتعديل المادة (50أ) من اتفاقية شيكاغو 1944 حيز النفاذ سيكون له أثر إيجابي في زيادة فرص حصول دولة قطر على مقعد في مجلس منظمة الطيران المدني الدولي في الدورات القادمة.

- كما أرسلت المملكة العربية السعودية مذكرة تفيد بانضمام المملكة مرفق بها وثائق التصديق على البروتوكول المشار إليه أعلاه.

- ومن جانب جمهورية العراق فقد أفادت بأن سلطة الطيران المدني العراقية لا مانع لديها من التصديق على بروتوكول تعديل المادتين (50أ) و(56) لاتفاقية شيكاغو، وانها بصدد استكمال الإجراءات القانونية لغرض إتمام عملية التصديق او الانضمام.

- كما وافقت الهيئة العامة للطيران المدني والارصاد بالجمهورية اليمنية على تعديل المادتين للاتفاقية.

- وأوضحت مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية بأنه قد استكملت الإجراءات الوطنية للتصديق وتم إيداع وثائق التصديق لدى منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو) بتاريخ 2017/7/4.

- وبعرض الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته رقم (36) القرار رقم (547) بتاريخ 2023/11/25-24 والذي ينص على ما يلي:

1. التأكيد على المنظمة العربية للطيران المدني بتزويد الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب بالاستراتيجية الخاصة بتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران

- المدني، وكذلك لجنة الملاحة الجوية بذات المنظمة الدولية، لعرضه على المكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة مايو 2024.
2. حث الدول العربية الأعضاء غير المصادقين على بروتوكولي (150أ)، (56) لاتفاقية شيكاغو لزيادة عدد أعضاء مجلس منظمة الطيران المدني الدولي ولجنة الملاحة البحرية بها بسرعة التصديق على هذين البروتوكولين حتى يمكن دخولهما حيز النفاذ.
- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار إليه أعلاه على المنظمة العربية للطيران المدني ومتابعته بموجب مذكرتها رقم 5/1992 بتاريخ 20/11/2023، (مرفق).
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المنظمة العربية للطيران المدني بتاريخ 21/10/2024 والمرفق بها الاستراتيجية الخاصة بتوسيع عضوية الدول العربية في مجلس منظمة الطيران المدني، وكذلك لجنة الملاحة الجوية بذات المنظمة الدولية، (مرفق)

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه

عرض الموضوع:

- يعتبر قطاع النقل أحد أهم القطاعات الخدمية ذات الأثر المباشر على عملية التنمية الشاملة في اقتصادات دول العالم، فهو يساهم في المتوسط بنحو 17 في من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي في الدول العالم، كما أنه من القطاعات ذات العمالة الكثيفة حيث يعمل به نحو 10 في المائة من القوى العاملة، وتقدر القيمة المضافة لقطاع خدمات النقل للدول العربية كمجموعة بحوالي 210 مليار دولار في عام 2022، وتساهم خدمات النقل بنسبة 7.6 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية، ومن ثم يعد الارتقاء بمستوى قطاع النقل والمواصلات في وقتنا الحاضر ضرورة اقتصادية، فهو أحد المعايير أو المؤشرات الدالة على مستوى التنمية والتطور الحضري، وذلك بموجب العلاقة التكاملية فيما بينه وبين جميع القطاعات التنموية الأخرى، خاصة إذا ما ارتبط بوجود أنظمة النقل المتطورة القائمة على تطبيقات تكنولوجية وأنظمة ذكية وحديثة.

- يعمل قطاع النقل بوسائله ووسائطه المختلفة البري والبحري والجوي كمنظومة متكاملة لتحقيق نشاطا اقتصاديا، بما يساعد في تزويد باقي القطاعات الاقتصادية بالخدمات اللازمة التي من شأنها رفع مساهمتها الاقتصادية الكاملة، باعتباره نوع من الخدمات الاقتصادية التي تدفع إلى تحريك الأشخاص والمدخلات الإنتاجية والسلع النهائية من مكان لآخر، وعلى مستوى نقل السلع وكجزء من التوسع التجاري، حيث أصبح النقل بوسائله ووسائطه المختلفة البري والبحري والجوي يتجاوز حدود الدولة ليشمل العالم.

- أولت الدول العربية اهتمام بالغ بالتعاون في مجال النقل منذ أمد بعيد، وذلك لما له من أثر إيجابي على اقتصاداتها وعلى التكامل الاقتصادي العربي بشكل عام. فقد تعددت الاتفاقيات واللجان التي تتولي عملية التنسيق والتعاون في هذا القطاع، وقد أنشئ مجلس وزراء النقل العرب للأشراف على ذلك، خاصة في ظل تعدد مكونات قطاع النقل، والجدير بالإشادة اهتمام مجلس وزراء النقل العرب بإيجاد الأطر القانونية والتشريعية لتعاون العربي في مجال النقل،

حيث كلف الفنيين بإعداد العديد من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه وقد تمثلت هذه الاتفاقيات في الآتي: -

- اتفاقية دفتر المرور العربي الموحد.
- اتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية.
- اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق بين الدول العربية.
- اتفاقية تنظيم نقل البضائع بالسكك الحديدية بين الدول العربية.
- اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن.
- اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.
- اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للطيران المدني.
- اتفاقية تحرير النقل الجوي بين الدول العربية (اتفاقية: دمشق).
- اتفاق التفاوض الجماعي العربي مع التكتلات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال النقل الجوي.
- اتفاقية استرشاديه موحدة في النقل الجوي لتفاوض الدول العربية ثنائياً فيما بينها وبين الكتلة الأوروبية.
- اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات النقل الجوي العربية (اتفاقية تونس لعام 1979) (المعدلة).
- اتفاقية النقل متعدد الوسائط للبضائع بين الدول العربية.

- على الرغم من ذلك رصدت الأمانة العامة، أن عدد من الاتفاقيات التي تم الموافقة عليها من قبل مجلس وزراء النقل العرب باعتباره الجهة الفنية المنوطة بها الاشراف على اعداد تلك الاتفاقيات، إلا أن تلك الاتفاقيات لم تجد طريقها إلى التنفيذ بالشكل المأمول، وذلك نظراً لعدد من الأسباب التي قد تختلف من اتفاق إلى آخر: -

- عدم دخول بعض تلك الاتفاقيات حيز النفاذ نظراً لعدم توقيع والتصديق العدد الكافي من الدول العربية عليها،
- تأخر الدول العربية على التوقيع والتصديق عليها لفترات تصل أحياناً لنحو 15 عام، مما يجعلها تحتاج إلى إعادة النظر في تطويرها.
- نظراً لخصوصية اتفاقيات النقل البري، فهي تعد غير ذات جدوى في حال عدم انضمام الدول المتجاورة إليها، ومن ثم عدم انضمام أي من الدول العربية - خاصة دور العبور - يفقد تلك الاتفاقيات أهميتها حتى بالنسبة للدول المنضمة.
- عدم وجود ربط لشبكات الطرق فيما بين الدول العربية المتقاربة جغرافياً.

- لذا فإن ما يوجه تلك الاتفاقات من عوائق ليست ذات طابع فني، فقد أجزيت تلك الاتفاقيات من قبل الفنين، ومن ثم من قبل المجلس الوزاري المعني، ولكن المشكلة تكمن في مراحل التالية والتي تتمثل في عدم مرور تلك الاتفاقيات إلى المجالس التشريعية في بعض الدول العربية لوضعها موضع التنفيذ، مما يهدر الموارد والجهد المبذول في إعداد تلك الاتفاقيات، ومن ثم تباطؤ عملية التعاون والتنسيق بين الدول العربية في مجالات النقل المتعددة، مما يستلزم قرار ذات طابع سياسي لحث الدول على الانضمام لتلك الاتفاقيات وتفعيلها بما يخدم العمل العربي المشترك.

- تم عرض الموضوع على القمة العربية العادية في دورتها (32) والتي عقدت بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 19 مايو 2023، وأصدرت القرار رقم (ق.ق 839 د.ع (32) -ج 2 - (2023/5/19) والتالي نصه:

1- حث الدول العربية التي لم تنضم بعد إلى كل من اتفاقية تنظيم النقل على الطرق بين الدول العربية، واتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق بين الدول العربية، والمعتمدتين من مجلس وزراء النقل العرب، إلى سرعة الانضمام إليهما، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليهما.

2- حث الدول العربية على التوقيع على اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن بعد دراستها من الدول، خاصة في ظل ازدياد الحاجة إليها في الآونة الأخيرة، وتكليف مجلس وزراء النقل العرب باتخاذ الخطوات اللازمة حال انضمام 50% من الدول الأعضاء إلى الاتفاقية.

3- تكليف الأمانة العامة بمراجعة الاتفاقيات العربية الأخرى المبرمة في قطاع النقل، والتي لم يتم تفعيلها حتى الآن، وتقديم مرئياتها في هذا الخصوص إلى مجلس وزراء النقل العرب لاتخاذ القرار المناسب، وتحديث ما يلزم منها لمواكبة المتغيرات، أو دعوة الدول للتوقيع عليها في حال عدم وجود حاجة ملحة لتحديثها.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع (20) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط والذي عقد خلال يومي 17 و 18 سبتمبر 2023، واتخذت التوصيات التالية:

1- تكليف الأمانة العامة بموافاة الدول الأعضاء بآخر نسخة من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل.

2- الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة للجامعة بموقفها من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل (كل اتفاقية على حدى).

3- تكليف الأمانة العامة للجامعة بتشكيل لجان فنية من الدول الأعضاء لدراسة وضع الاتفاقيات العربية في قطاع النقل وعرض توصياتها بهذا الشأن على اللجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.

4- تكليف الأمانة العامة للجامعة بإعادة عرض آلية تنفيذ اتفاقية إنشاء هيئة عربية لتصنيف السفن على مجلس وزراء النقل العرب.

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 550 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -

1. تكليف الأمانة العامة بموافاة الدول الأعضاء بآخر نسخة من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل.

2. الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة للجامعة بموقفها من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل (كل اتفاقية على حدى).

3. تكليف الأمانة العامة للجامعة بتشكيل لجان فنية من الدول الأعضاء لدراسة وضع الاتفاقيات العربية في قطاع النقل وعرض توصياتها بهذا الشأن على اللجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، كما تم وضع الاتفاقيات سالفة الذكر على موقع الجامعة، حيث لم تتلقى الأمانة العامة ردود سوى من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، دولة قطر، دولة الكويت، مما أدى على عدم التمكن من تشكيل لجنة في ضوء محدودية عدد الملاحظات.

- وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. دعوة الدول العربية التي لم تقوم بموافاة الأمانة العامة بموقفها من الانضمام للاتفاقيات العربية في مجال النقل بسرعة موافاتها بموقفها من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل (كل اتفاقية على حدى).

2. الطلب من الدول العربية بموافاة الأمانة العامة (بنقطة اتصال/ تشكيل فريق) ليمثلها في اللجنة الفنية المعنية بدراسة وضع الاتفاقيات العربية في قطاع النقل، على ان يتضمن الترشيح بـ (الاسم، المسمى الوظيفي، البريد الالكتروني، رقم الجوال)، وعرض توصياتها بهذا الشأن على اللجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط في اجتماعها القادم.

- قامت الأمانة الامة بتعميم هذه التوصية بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/734/24 بتاريخ 2024/5/23،
- كما قامت الأمانة العامة بدعوة للدول الأعضاء تنفيذاً لهذه التوصية حيث تم عقد الاجتماع الأول للجنة الخاصة بهذا الشأن بتاريخ 2024/9/26-25 على الاجتماع المشترك 22 للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط القادم.
- تم عرض التقرير والتوصيات الصادرة عنه على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:
- " الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات الاجتماع الأول للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه". (مرفق)

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثالث والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

اعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين

الاخضر

عرض الموضوع:

- أصبح الهيدروجين الأخضر أحد الركائز الأساسية لتحقيق مستقبل خالٍ من الكربون في ظل التحولات العالمية نحو تبني الطاقة النظيفة والمستدامة، وفي ظل هذا التحول العالمي نحو تعزيز استخدام الطاقة النظيفة، أصبحت سلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر محوراً أساسياً للنقاشات حول مستقبل الطاقة في المنطقة العربية، حيث تلعب دوراً حيوياً في تعزيز القدرات الاقتصادية والتكنولوجية للدول العربية، وتعزيز مكانتها كمركز عالمي لإنتاج وتصدير الهيدروجين الأخضر، هذا التوجه يفرض على المنطقة العربية، بما تمتلكه من موارد طبيعية وبشرية غنية، أن تكون من بين الدول المساهمة في تطوير واستغلال هذا المورد الحيوي، حيث يشكل الهيدروجين الأخضر فرصة غير مسبوقة لتحقيق التنمية المستدامة، وتنويع مصادر الطاقة، وتعزيز مكانة الدول العربية على الخارطة العالمية للطاقة، حيث تشهد المنطقة العربية في الآونة الأخيرة تطوراً متسارعاً في تبني مشاريع الطاقة المتجددة، ومن أبرز هذه المشاريع تلك المتعلقة بالهيدروجين الأخضر الذي يعدّ أحد أهم الحلول المستدامة لمواجهة تحديات التغير المناخي والانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون.

- وبالإشارة إلى قرارات القمة العربية الأوروبية والتي تضمنت تعزيز الشراكة العربية الأوروبية، وتطوير التعاون بين الجانبين في مختلف المجالات وعلى ملفات الطاقة المتجددة والهيدروجين الأخضر، وانطلاقاً من دور الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري كصرح تعليمي عربي ودولي متخصص في مجالات التعليم والتدريب البحري، ولذلك فقد قامت الأكاديمية بتوثيق وإصدار التعاون مع هيئة موانئ البحر التيراني الشمالي، بإيطاليا، وتم دعوة الأكاديمية للمشاركة في ورشة عمل بتاريخ 27 يونيو 2024 بمقر الاتحاد الأوروبي بمدينة بروكسيل بمملكة بلجيكا تحت عنوان:

" تنمية الهيدروجين النظيف في منطقة البحر الأبيض المتوسط "

Clean Hydrogen Development in the Mediterranean Region"

وفي ضوء ما سبق، فقد تم التوافق من خلال مخرجات ورشة العمل المشار إليها اعلاه على اعداد دراسة جدوى متكاملة بشأن مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الأخضر متضمنة انشاء مراكز لإنتاج الهيدروجين الأخضر وامداد السفن بالهيدروجين الأخضر للربط بين الشرق الأوسط وأوروبا ، وذلك تنفيذاً لأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة، وكذلك اتفاقيات وقواعد المنظمة البحرية الدولية فيما يتعلق بالحد من انبعاثات الكربون، ومبادرات الاتحاد الأوروبي، والاتفاقيات الدولية في هذا الشأن ، حيث سيتم اعداد الدراسة من قبل فريق عمل عربي أوروبي مشترك من المشاركين في مذكرات التفاهم السابق ذكرها اعلاه، وهم من الجانب العربي: الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ووزارة النقل بجمهورية مصر العربية ممثلة في قطاع النقل البحري، ومن الجانب الأوروبي: هيئة موانئ البحر التيراني الشمالى بإيطاليا وجامعة بيزا الإيطالية، وذلك تحت مظلة جامعة الدول العربية وبدعم كامل من الاتحاد الاوروبى.

- وفي هذا الإطار سيتم إعداد دراسة متكاملة بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد للهيدروجين الأخضر من خلال عدد من المراحل، وذلك على النحو التالي: -

اولاً: قيام فريق العمل العربي المشترك من المشاركين في مذكرات التفاهم المشار إليها أعلاه، بإعداد دراسة الجدوى المبدئية بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد للهيدروجين الاخضر، والتي سيتم من خلالها تحديد التكلفة المبدئية للمشروع واهم المتطلبات التسويقية والفنية والتشغيلية والمالية والتشريعية اللازمة لتنفيذ المشروع.

ثانياً: عقد ورشة عمل عربية/أوروبية بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد الهيدروجين الأخضر وبتنظيم مشترك من الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والاتحاد الاوروبى وبالتعاون مع ادارة النقل والسياحة بجامعة الدول العربية، وذلك بمقر الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالمقر الرئيسي، وذلك خلال الفترة 12- 14 نوفمبر 2024، لمناقشة مخرجات دراسة الجدوى المبدئية بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد الهيدروجين الاخضر وتلقي الملاحظات بشأنها قبل البدء في دراسة الجدوى التفصيلية.

ثالثاً: في ضوء مخرجات دراسة الجدوى المبدئية ومناقشات ورشة العمل العربية الاوروبية سالفة الذكر اعلاه، سيتم اعداد دراسة الجدوى التفصيلية بكافة تفاصيلها التسويقية والفنية والمالية والربحية والتي ستكون بمثابة مرجعية يتم على اساسها اعداد مخطط العمل لتنفيذ مشروع التأسيس لسلسلة الهيدروجين الأخضر للربط بين الدول العربية والاوربية.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. تكليف الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمانة العامة للجامعة ووزارة النقل بجمهورية مصر العربية والدول العربية الراغبة بإعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.

2. الترحيب بعقد ورشة العمل العربية الأوروبية حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر بمقر الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الرئيسي يوم 14 نوفمبر 2024.

3. حث الدول العربية على المشاركة الفعالة في ورشة العمل.

4. الطلب من رئيس الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري تقديم مداخلة حول الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.

- قامت الأمانة العامة تنفيذاً للتوصية السابقة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء لحضور ورشة العمل العربية الأوروبية حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر بمقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الرئيسي يوم 14 نوفمبر 2024، وذلك بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1436/24 بتاريخ 2024/10/8. (مرفق).

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الرابع والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفعال ومرن لنقل البضائع والركاب

(مقترح مقدم من دولة قطر)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 (مرفق)، المتضمنة مذكرة طلب عرض موضوع حول "تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفعال ومرن لنقل البضائع والركاب"، حيث صلت المذكرة الضوء على ان وسائط النقل هو أحد أهم المحددات الأساسية لكفاءة أداء أنظمة النقل ومن ثم أهمية التكامل بينها لما له من دور في انسيابية ومرونة وسهولة تنقل الأشخاص والبضائع، الى جانب تحقيقه جدوى التكاليف للمستخدمين مع توفر البدائل بالإضافة الى دوره في تحسين أداء الطلب على النقل.
- كما أوضحت الورقة بان دول العالم المتقدم تشهد تطوراً ملحوظاً ومستمراً في تقديم شتى التسهيلات في النقل للبضائع والافراد عبر مختلف الممارسات التي من ضمنها توظيف التقنيات الحديثة في تطوير أنظمة المتابعة وتخطيط الرحلات، تكامل وسائط النقل والاتصالات عبر تنظيمها وتصميم خدماتها بما يتفق مع أغراض الاستخدام، ضمان توفر شروط السلامة ويسر الوصول على مستوى كافة الوسائط المستخدمة في تزويد الخدمات.
- أشارت الورقة أهمية هذا الموضوع لمواكبة ذلك التقدم المشهود مع جدواه الاقتصادية، والبيئية والإدارية، ومن ثم أهمية الارتقاء بكفاءة أنظمة النقل على مستوى الدول العربية، وبالنظر الى وجود بعض الممارسات البارزة على مستوى تكامل وسائط النقل لدى بعض الدول العربية، ووجود عدة اتفاقيات موقعة في نطاق جامعة الدول العربية وخارجها، الامر الذي يهيئ الأرضية لتوظيف هذه الاتفاقيات في سبيل تطوير أساليب تكامل وسائط النقل وزيادة فاعليته عبر توظيف التقنيات الحديثة،
- وعليه يقترح استعراض تجارب هذه الدول مع مقارنتها بأحدث الممارسات الدولية على هذا الصعيد، وذلك لتحقيق الأهداف التالية: -

- 1- الاستفادة من الممارسات الفضلى في تكامل وسائط النقل لدى الدول المتقدمة.
- 2- تعميم تجارب الدول الأعضاء وتبادل الدروس المستفادة والممارسات المتقدمة وسبل تطويرها.
- 3- رفع كفاءة خدمات نقل الافراد والبضائع من حيث المرونة والانسيابية، وذلك على مستوى الدول العربية فيما بينها وعلى المستوى الدولي في ضوء الاتفاقيات الموقعة.

- 4- رفع مستوى الجدوى الاقتصادية، البيئية، والإدارية من عمليات النقل.
- 5- تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من توظيف التقنيات الحديثة في دعم تكامل وسائط النقل والارتقاء بأدائه.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

الحساب الموحد للمجالس الوزارية المتخصصة

عرض الموضوع:

- أصدر مجلس وزراء النقل العرب القرار رقم (167) في دورته العادية (12) بتاريخ 1996/10/23 بشأن إنشاء حساب خاص لمجلس وزراء النقل العرب والذي ينص على ما يلي:-

1- إنشاء حساب خاص بالأمانة العامة لدعم الدراسات والبرامج والبحوث والأنشطة والاجتماعات الخاصة بقطاع النقل.

2 - دعوة الوزارة المعنية بالنقل في كل بلد عربي بالمساهمة مباشرة في هذا الحساب بمبلغ عشرة آلاف دولار (10.000) سنوياً ابتداء من عام 1997.

3- يتم الصرف من هذا الحساب وفقاً للأنظمة المالية المعمول بها في الأمانة العامة للجامعة وتقوض الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) بالصرف من الحساب للأغراض المبينة في الفقرة (1) أعلاه.

4- قبول التبرعات في هذا الحساب من الهيئات والمؤسسات الدولية والإقليمية والوطنية.

- أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري القرار رقم (7765) في دورته العادية (141) بتاريخ 2014/3/9، والذي ينص على إنشاء حساب موحد للمجالس الوزارية المتخصصة لدى الأمانة العامة للجامعة، على أن تبقى الحسابات الخاصة بالمجلس الوزارية، ومن بينها الحساب الخاص لمجلس وزراء النقل العرب، محددة دفترياً، وتودع فيه مساهمات الدول الأعضاء كتبرعات ومساهمات طوعية تخصص لدعم أنشطة وبرامج محددة تقرها المجالس الوزارية المتخصصة، ويخضع للأنظمة المالية والإدارية والرقابية المعمول بها في جامعة الدول العربية.

- تم تعديل بيانات حساب لمجلس وزراء النقل العرب وذلك على النحو التالي:

BENEFICIARY NAME.	المجالس الوزارية العربية المتخصصة
ADRESS:	1 AL TAHRIR SQUARE – LEAGUE OF ARAB STATES BUILDING – CAIRO – EGYPT
BANK NAME:	BANQUE MISR
BANK ADRESS:	1 AL TAHRIR SQUARE – LEAGUE OF ARAB STATES BUILDING – CAIRO – EGYPT
SWIFT CODE:	BMISEGXXXX
IBAN NO.	EG200002047304730120000015484 USD

- تلقت الأمانة العامة ما يفيد سداد دولة قطر 10000 دولار، علماً بأنه تبين للأمانة العامة بأنه يوجد خطأ في رقم **IBAN** بإشعار التحويل المدرج في مذكرة دولة قطر، حيث قامت الأمانة العامة بمخاطبة دولة قطر لإعادة التحويل مرة أخرى بعد التعديل رقم **IBAN** الصحيح (مرفق)، فيما بلغت النفقات خلال العام المنصرم 7,205.00 دولار وبذلك يكون الرصيد الحالي 593,119.67 دولار

- وفيما يلي مقترح موازنة للصرف للأمانة الفنية للمجلس الموقر من الحساب الموحد خلال عام 2024

المبلغ	بيان
\$1500	إعداد وثائق وطباعة وتجليد.
\$15000	المشاركة في ندوات ومؤتمرات قد تدعى إليها الإدارة.
\$10000	استقدام متخصص لدعم الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب
\$3000	حفلات وضيافة.
\$5000	مكافأة للمتعاقدین بالإدارة.
\$33,500	الإجمالي

المطلوب

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السادس والعشرون:

مذكرة للعرض على

الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب

بشأن

موعد ومكان عقد الدورة (38) لمجلس وزراء النقل العرب

والدورة (75) لمكتبه التنفيذي

عرض الموضوع:

- تنص المادة الرابعة من النظام الأساسي لمجلس وزراء النقل العرب على أن يعقد المجلس اجتماعاته في مقر الأمانة العامة للجامعة، ويجوز أن يجتمع في أية دولة عربية بناء على دعوة منها بموافقة المجلس.
- كما تنص المادة الخامسة للنظام الأساسي على أنه يعقد المجلس اجتماعاً دورياً مرة كل عام بناء على طلب من الأمانة العامة وذلك خلال الربع الأخير من السنة ويجوز أن يعقد المجلس اجتماعاً استثنائياً بناءً على قرار من المكتب التنفيذي.
- تقترح الأمانة العامة عقد الدورة (38) للمجلس الموقر يومي
..... وعلى أن يسبقها عقد الدورة (74) للمكتب التنفيذي للمجلس بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المطلوب:

تفضل المجلس الموقر بالنظر واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.